


هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



A

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

REP17/EXEC2

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

الدورة الأربعون

مركز جنيف الدولي للمؤتمرات، جنيف، سويسرا،

17-22 يوليو/تموز 2017

تقرير الدورة الثالثة والسبعين

للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية، جنيف، سويسرا،

10-13 يوليو/تموز 2017

بيان المحتويات

الصفحة 1	تقرير الدورة الثالثة والسبعين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي
الفقرات	
1	مقدمة
5-2	افتتاح الدورة
6	اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)
84-7	الاستعراض التقييمي (البند 2 من جدول الأعمال)
91-85	الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي: (مجموعات العمل الإلكترونية) (البند 3 من جدول الأعمال)
96-92	إعادة تنشيط لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 4 من جدول الأعمال)
106-97	الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2014-2019: حالة التنفيذ (البند 5-1 من جدول الأعمال)
113-107	الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025: مسودة (البند 5-2 من جدول الأعمال)
127-114	اللجان التي تعمل بالمراسلة (البند 5-3 على جدول الأعمال)
134-128	الدستور الغذائي وأهداف التنمية المستدامة (البند 5-4 من جدول الأعمال)
140-135	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 6-1 من جدول الأعمال)
150-141	الدعم العلمي المقدم من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى الدستور الغذائي: المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 6-2 من جدول الأعمال)
160-151	المسائل الناشئة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية: المسائل الخاصة بالسياسات والمسائل ذات الصلة (البند 7 من جدول الأعمال)
170-161	العلاقات بين سياسات منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية واستراتيجياتهما وخطوطهما التوجيهية وعمل الدستور الغذائي (البند 8 من جدول الأعمال)

- 171 الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب
في الدستور الغذائي (البند 9 من جدول الأعمال)
ما يستجد من أعمال (البند 10 من جدول الأعمال)

المرفقان

الصفحة

- 40 المرفق الأول: قائمة بالمشاركين
- 46 المرفق الثاني: الجدول الزمني المقترح لعملية إعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025

مقدمة

1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (اللجنة التنفيذية) دورتها الثالثة والسبعين في المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية في جنيف خلال الفترة من 10 إلى 13 يوليو/تموز 2017. وترأست الدورة السيدة Awilo Ochieng Pernet (سويسرا)، رئيسة هيئة الدستور الغذائي. وترد قائمة كاملة بالمشاركين في المرفق الأول بهذا التقرير.

افتتاح الدورة

2- ركّز الدكتور Oleg Chestnov، المدير العام المساعد لمنظمة الصحة العالمية - الأمراض غير السارية والصحة النفسية، في كلمته الافتتاحية على أهمية خطة عام 2030 وتوقعات الدول الأعضاء بشأن المساهمة التي يمكن أن يقدمها الدستور الغذائي لتحقيق الهدف¹ 2 من أهداف التنمية المستدامة والمقاصد الأخرى ذات الصلة. وشدد على الدور الهام الذي يضطلع به حساب أمانة الدستور الغذائي (حساب الأمانة الثاني) في دعم البلدان لتعزيز مشاركتها في الدستور الغذائي. وشدد أيضا على أهمية تحقيق الاتساق بين عمل الدستور الغذائي والسياسات الرفيعة المستوى في مجالي الصحة والزراعة على المستويين الوطني والدولي.

3- ورحبت الدكتورة Renata Clarke، رئيسة وحدة سلامة وجودة الأغذية، إدارة الزراعة وحماية المستهلك في منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، بأعضاء اللجنة نيابة عن المدير العام للمنظمة، واعتبرت أنها ترى أن اللجنة التنفيذية ماضية على مسار تحسين تأثيرها الاستراتيجي على عمل الدستور الغذائي. وأشارت إلى الجدوى الاستراتيجية الكبرى لعدد من البنود المعروضة على اللجنة وأكدت أيضا على ضرورة أن تولي منظومة الدستور الغذائي ما يكفي من الاهتمام لقدرة البلدان على تنفيذ مواصفات الدستور الغذائي ولاحتياجاتها في مجال تنمية القدرات.

4- وأشارت الرئيسة إلى نتائج الدورة الأربعين لمؤتمر المنظمة التي انعقدت خلال الفترة الممتدة من 3 إلى 8 يوليو/تموز 2017 في روما، إيطاليا، بما في ذلك اعتماد قرار يصادق على إعلان 7 يونيو/حزيران يوما عالميا لسلامة الأغذية. وشددت على أهمية إعلان هذا اليوم العالمي للارتقاء بمستوى الوعي بأهمية سلامة الأغذية في المساهمة في تعزيز حماية صحة المستهلك.

5- وألقى أمين الدستور الغذائي أيضا كلمة ذكّر فيها بمختلف أدوار الأعضاء في اللجنة التنفيذية.

اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)²

6- اعتمدت الدورة الثالثة والسبعون للجنة التنفيذية جدول الأعمال المؤقت، ووافقت على مناقشة البنود الإضافية التالية ضمن البند 10 بعنوان "ما يستجد من أعمال":

¹ الهدف 2 من أهداف التنمية المستدامة: القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة.

² الوثيقة CX/EXEC 16/73/1

- 1- توجيهات ممكنة من الهيئة بشأن استخدام مبيدات الآفات البيولوجية والأسمدة البيولوجية والمنشطات البيولوجية وعلاقتها بالتجارة (منسق أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) (الوثيقة CRD6)؛
- 2- المشاركة في رئاسة اجتماعات الدستور الغذائي (منسق آسيا) (الوثيقة CRD4).

الاستعراض التقييمي (البند 2 من جدول الأعمال)³

- 7- بحث اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي في دورتها الثالثة والسبعين في الوثائق المعروضة للاستعراض التقييمي من قبل اللجان الست عشرة التي عقدت اجتماعات لها منذ الدورة الحادية والسبعين للجنة التنفيذية واللجان الثلاث التي تعمل بالمراسلة واقتراحات العمل الجديد المعروضة مباشرة على الأمانة.
- 8- وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى ما يلي:
 - 1- اتبعت بخذافيرها إجراءات وضع النصوص المعروضة على الهيئة لاعتمادها بصيغتها النهائية أو لاعتمادها عند الخطوة 5؛
 - 2- وإنّ عمل اللجان يمضي بشكل عام قدماً وفقاً للجدول الزمني الخاصة بكلّ منها؛
 - 3- واستوفت جميع البنود المقترحة كعمل جديد معايير الاستعراض التقييمي.
- 9- وأبلغت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بأنّ الأحكام الخاصة بالتوسيم لعدد من المواصفات السلعية ينبغي إقرارها من قبل الدورة الرابعة والأربعين للجنة المعنية بتوسيم الأغذية التي ستعقد في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2017.

الخلاصة

- 10- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بأن تقوم الهيئة بما يلي:
 - 1- دراسة جميع النصوص، لغرض اعتمادها، كما اقترحتها وصادقت عليها اللجان المختصة باستثناء تلك الواردة أدناه والتي أبدت بشأنها اللجنة التنفيذية تعليقات وتوصيات محددة؛
 - 2- والإحاطة علماً بأنّ اعتماد المواصفات الإقليمية لكلّ من منتجات طحلب البورفيريا (لجنة التنسيق في آسيا)؛ والياكون (لجنة التنسيق في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)؛ وزبدة الشيا (لجنة التنسيق في أفريقيا) وشراب الدوغ (لجنة التنسيق في الشرق الأدنى)؛ والمواصفات الخاصة بالكمون والزعرتر المجفف والفلفل الأسود والأبيض والأخضر (اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي)؛ والمواصفة الخاصة بزيت السمك (اللجنة المعنية بالزيوت

³ الوثائق CX/EXEC 17/73/2 Add.1 و CX/EXEC 17/73/2 Add.2 والتعليقات الإضافية لرؤساء اللجان (CRD01) وتعليقات الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الدولي لمنتجي عصائر الفاكهة (CRD02) ومنسق لجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (CRD05).

والدهون)؛ والملحقات لبعض الخضار السريعة التجميد (اللجنة المعنية بالفاكهة والخضار المصنعة) ستخضع للمصادقة من جانب الدورة الرابعة والأربعين للجنة المعنية بتوسيم الأغذية (أي في حال اعتمدت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الأربعين المواصفات ستُنشر كمواصفات للدستور الغذائي فقط بعد إقرارها من قبل اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية)؛

3- والإحاطة علمًا بأنّ عمل اللجنتين يسير وفق الجداول الزمنية لكل منها، باستثناء تلك المدرجة أدناه والتي أصدرت بشأنها تعليقات وتوصيات محددة؛

4- والنظر، لغرض الموافقة، في جميع البنود المقترحة كعمل جديد باستثناء تلك المدرجة أدناه والتي أصدرت بشأنها تعليقات وتوصيات محددة.

لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ

المواصفة الإقليمية لعصير التوت الهندي المخمر (العمل جارٍ)

11- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنّ هذا العمل لم يجهز بعد لتقديمه إلى خطوة لاحقة من الإجراءات ويُعزى السبب الرئيسي لذلك إلى عدم وجود مشاركة فعالة من قبل بلدان جزر المحيط الهادئ وقد طلبت بناء على ذلك لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ في دورتها الرابعة عشرة تمديد الفترة الزمنية المحددة لاستكمال العمل إلى عام 2020.

الخلاصة

12- قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

- 1- اقترحت على الهيئة في دورتها الأربعين تعديل السنة المحددة لاستكمال العمل في ما يتعلق بمشروع المواصفة الإقليمية المقترحة لعصير التوت الهندي المخمر لتصبح سنة 2021؛
- 2- وأوصت كلاً من الفاو ومنظمة الصحة العالمية والشركاء الآخرين بالبحث في إمكانية تقديم مساعدة إضافية إلى بلدان جزر المحيط الهادئ لوضع المواصفات.

لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا

مدونة السلوك الإقليمية لممارسات النظافة الخاصة بالأغذية التي تباع في الشوارع في آسيا (لاعتقادها)

13- أشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أنّ مشروع المدونة الإقليمية لممارسات النظافة الخاصة بالأغذية التي تباع في الشوارع في آسيا هو رابع نص من هذا النوع تقوم بإعداده لجنة من لجان التنسيق الإقليمية باتباع نهج إرشادي وليس قائمًا على المخاطر.

الخلاصة

14- في ضوء الملاحظة أعلاه، وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين، مع التوصية بدراسة مدونة الممارسات الإقليمية لنظافة الأغذية التي تباع في الشوارع في آسيا من قبل الهيئة في دورتها الأربعين بغرض اعتمادها، على الطلب إلى الأمانة إجراء تحليل مقارنة لمدونات الممارسات الإقليمية الأربعة الخاصة بالأغذية التي تباع في الشوارع وعرض النتائج على الدورة الحادية والخمسين للجنة المعنية بنظافة الأغذية (2018) لاستعراضها في ضوء عمل اللجنة بشأن مراجعة المبادئ العامة لنظافة الأغذية (CAC/RCP 1-1969) ولتحديد الإجراءات المناسبة لذلك.

العمل الإجمالي

15- أبلغت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بأن لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا ستنتظر في دورتها الحادية والعشرين (2018) في أربع وثائق للمناقشة، مما قد يفضي إلى عمل جديد يؤثر بالتالي على قدرة لجنة التنسيق في آسيا على إدارة عملها بشكل فعال.

الخلاصة

16- دعت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا إلى وضع سلم بالأولويات وتحديد مراحل اقتراحات العمل الجديد لوضع مواصفات إقليمية من أجل التوفيق بين دورها كمنتدى إقليمي والبنود الأفقية المدرجة على جدول أعمال لجنة التنسيق الإقليمية ومهمتها المتمثلة في وضع مواصفات إقليمية.

اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية

العمل الإجمالي

17- أشارت اللجنة التنفيذية إلى أنّ عمل اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية تضمّن مكونات استُخدمت كعقاقير بيطرية وكمبيدات للآفات في آن معًا. وأشار كذلك إلى أنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات يمكن أن تعقدا اجتماعهما جنبًا إلى جنب وستكون الفرصة المقبلة لذلك في عام 2021.

18- وعلّق أحد الأعضاء على قيمة تعليقات الرئيس. وفي ما يخص تعليقات الرئيسين. وبالنسبة إلى تعليق رئيس اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية بشأن وضع حدود قصوى لمخلفات العقاقير البيطرية للاستخدامات غير العلاجية، أشار هذا العضو إلى أنه من الأفضل لما فيه مصلحة الدستور الغذائي ككلّ إيجاد حلّ يمكن اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية واللجنة التنفيذية للدستور الغذائي وهيئة الدستور الغذائي من الاستفادة من وقتها على أكمل وجه.

الخلاصة

19- شجعت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين على توطيد التعاون بين اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية واللجنة المعنية بمخلفات المبيدات عند النظر في مكونات الحدود القصوى للمخلفات المستخدمة كعقاقير بيطرية وكمبيدات للآفات في آن معاً ودعت اللجنتين إلى إيجاد طرق مبتكرة لتوطيد التعاون بينهما.

اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

العمل جارٍ

20- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى حدوث تأخير في عمل اللجنة بالنسبة إلى عدد من البنود مقارنة بالجدول المقرر لها.

21- وفي ما يتعلق بالعمل الخاص بالقيمة المرجعية للمتطلبات من المغذيات بالنسبة إلى الرضع الأكبر سنًا والأطفال الصغار، أوضحت الأمانة أن اللجنة لا تزال تقدم الدعم اللازم لهذا العمل. لكن خلال دورتيها الأخيرتين، ورغم التوصل إلى اتفاق لعقد اجتماع لمجموعة عمل للخبراء تتولى تقييم الحاجة إلى تحديد القيمة المرجعية للمتطلبات من المغذيات بالنسبة إلى الرضع الأكبر سنًا والأطفال الصغار، وقيمة ذلك، فضلاً عن العناية من تحديد تلك المتطلبات والسكان الذين تنطبق عليهم تحديداً، لم تتمكن اللجنة من اختيار رئيسين مشاركين لقيادة مجموعة عمل الخبراء المذكورة. وستواصل اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين مناقشة الخطوات المقبلة في هذا المجال.

الخلاصة

22- قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

1- اقترحت أن تعمد هيئة الدستور الغذائي في دورتها الأربعين إلى تمديد الإطار الزمني الموضوع لاستكمال العمل بالنسبة إلى:

(أ) استعراض المواصفة الخاصة بمستحضر المتابعة (CODEX STAN 156-1987) إلى 2019؛

(ب) وإعطاء تعريف للتدعيم الحيوي إلى 2019؛

(ج) والقيمة المرجعية للمغذيات - الأمراض غير المعدية بالنسبة إلى الأحماض الدهنية أوميغا-3 ذات السلسلة الطويلة لحمض الايكوسابنتينويك وحمض الأوكساهيكسانويك إلى 2018.

2- وشجعت اللجنة على إيجاد مُج بديلة لإجراء تقدم في العمل الخاص بالقيم المرجعية للمتطلبات من المغذيات بالنسبة إلى الرضع الأكبر سنًا والأطفال الصغار مع التذكير بأن آخر مهلة موضوعة لها هي سنة 2019.

لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا

المواصفة الإقليمية لزيادة الشيا غير المكررة (لإتمامها)

23- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنه، رغم احتواء مشروع المواصفة على جميع عناصر المواصفات السلعية، إلا أنّ بعض الأقسام لا تتسق مع الصيغة الموحدة لمواصفات الدستور الغذائي السلعية، كما نص عليه دليل الإجراءات، ومع صيغة المواصفات الأخرى للمنتجات المجهّزة.

الخلاصة

24- وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين على الطلب إلى الأمانة القيام بما يلي:

- 1- المواصفة بين صيغة الأقسام المتعلقة بنظافة الأغذية والملوثات مع النص المعياري الموحد في دليل الإجراءات قبل إصدارها ضمن مواصفة إقليمية للدستور الغذائي؛
- 2- ومواصفة صيغة المواصفة مع صيغ المواصفات السلعية الأخرى بحيث تنظر فيها لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا في دورتها الثالثة والعشرين.

المواصفة الإقليمية للمنتجات المصنوعة من الكسافا المطبوخة المخمرة (من نوع *Manihot spp*) والمواصفة الإقليمية لأوراق الجنتيوم (من نوع *Gnetum Spp*) (لإتمامها عند الخطوة 5)

25- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنّ صيغة المواصفتين لا تتواءم مع صيغة المواصفات الأخرى الخاصة بالمنتجات المجهّزة.

الخلاصة

26- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بأن تقوم لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا بمواءمة مشروع المواصفتين المقترحتين مع الصيغة المعيارية الموحدة للمواصفات الأخرى الخاصة بالمنتجات المجهّزة قبل إحالتها لاعتمادها عند الخطوة 8 وتوضيح استخدام المرفق 1 من مشروع المواصفة الإقليمية لأوراق الجنتيوم (من نوع *Gnetum Spp*).

مشروع المواصفة الإقليمية المقترحة للحوم المجففة (العمل جارٍ)

27- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنّ استكمال هذا العمل في موعده يتطلب مشاركة نشطة من الأعضاء في إقليم أفريقيا.

العمل الإجمالي

28- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنّ لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا ستنظر، في دورتها الثالثة والعشرين (2018)، بالإضافة إلى العمل الجاري، في وثيقتين للمناقشة، مما قد يفضي إلى عمل جديد، وستباشر العمل على وضع خطة استراتيجية إقليمية جديدة.

الخلاصة

29- دعت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا إلى وضع سَلَم بالأولويات وتحديد مراحل اقتراحات العمل الجديدة لوضع مواصفات إقليمية من أجل التوفيق بين دورها كمنتدى إقليمي والبنود الأفقية المدرجة على جدول أعمال لجنة التنسيق الإقليمية ومهمتها المتمثلة في وضع مواصفات إقليمية.

اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي

المواصفات الخاصة بالكُمون؛ والزعتر المجفف؛ والفلفل الأسود والأبيض والأخضر (للاعتقاد)

30- أعرب أحد الأعضاء عن قلقه لتعدّد إجراء استعراض معمّق لبعض الأقسام (القسم 3-2 بشأن عوامل الجودة) من المواصفات الثلاث إلا بعد انتهاء الاجتماع، وبالتالي فإنّ النصوص المقترحة لاعتمادها تتضمن إشارات إلى مستويات أعلى من الشوائب مقارنة بتلك الموجودة في الممارسات التجارية السائدة مما قد يسفر عن صعوبات على مستوى التجارة.

الخلاصة

31- قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

- 1- رأت أن التعليق السالف الذكر يتخطى نطاق الاستعراض التقييمي وأشارت إلى أنه يتعين معالجته في سياق مناقشات الدورة الأربعين لهيئة الدستور الغذائي؛
- 2- ووافقت على رفع توصية بأن تقوم الهيئة في دورتها الأربعين بالنظر في اعتماد النصوص الثلاثة كما اقترحتها اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي في دورتها الثالثة وكما أقرتها اللجان المعنية، رهناً بمصادقة اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية في دورتها الرابعة والأربعين على الأحكام الخاصة بالتوسيم.

مشروع المواصفة المقترحة للزعتير البري (العمل جارٍ)

32- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنه كان من المنتظر إنهاء العمل بشأن مواصفة الزعتير البري بحلول عام 2017 ولكن اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي أرجعت، في دورتها الثالثة، المواصفة إلى الخطوة 2/3 لبلورتها بشكل أكبر بحيث تشمل كل المنتجات التي تتم التجارة بها كزعتير بري.

الخلاصة

33- اقترحت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين أن تمدد الهيئة في دورتها الأربعين الإطار الزمني لإنهاء العمل على مواصفة الزعتير البري حتى عام 2019.

العمل الجديد

34- أوضحت الأمانة أن اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي أعدت قائمة غير شاملة بأكثر من 114 نوعًا من أنواع التوابل وأعشاب الطهي التي يمكن وضع مواصفة بشأنها. ووافقت اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي، بغية التعجيل في عملية وضع المواصفات، على جمع التوابل وأعشاب الطهي بحسب أجزاء النباتات وفقًا لاستخدامها في القطاع، أي أجزاء مجففة من الأزهار؛ وفاكهة وثمار لبّية مجففة؛ وأوراق مجففة؛ وقشور؛ وجذامير مجففة؛ وجذور وأبصال؛ وأعشاب الطهي وما إلى ذلك. وسيكون لكل مواصفة جماعية شروط عامة لمجموعة معيّنة من التوابل الواقعة ضمن الفئة نفسها من أجزاء النباتات، وتُدرج الشروط المحددة لنوع معيّن من التوابل في الملاحق.

35- ومن ثم أوصت اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي الهيئة بالموافقة على سبع وثائق مشاريع جديدة سيتم النظر فيها ضمن خمس فئات أساسية من المجموعات، غير أنها لم توضح كيف سيجري وضع الشروط العامة للمجموعة إلى جانب الشروط المحددة للسلعة المعيّنة.

36- وقد أوصت اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي حتى الآن باعتماد ثلاث مواصفات سلعية من أصل أربعة مشاريع موافق عليها، رغم الحاجة إلى تقييم قدرة اللجنة على الاضطلاع بنجاح بأكثر من أربعة مشاريع لوضع مواصفات في الوقت نفسه.

الخلاصة

37- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

- 1- الهيئة بالنظر في البنود السبعة المقترحة لعمل جديد بغرض الموافقة عليها؛
- 2- واللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي بأن تنظر خلال دورتها المقبلة في ما يلي:

- (أ) اعتماد نهج تدريجي لوضع المواصفات الجماعية، من خلال مثلاً تحديد الأولويات من العمل الخاص بالمواصفات بالنسبة إلى كلٍّ من السلع التابعة للمجموعة نفسها قبل وضع مواصفة جماعية؛
- (ب) وإنشاء مجموعات عمل بمحضور الأعضاء (مثل مجموعة معنية بأعمال الدورة) أو غيرها من الآليات للبحث في التعليقات الخطية وتيسير مناقشة المشاريع الموحدّة.

اللجنة المعنية بالدهون والزيوت

المواصفة الخاصة بزيوت الأسماك (لاعتمادها)

38- أعرب منسق إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، بالإشارة إلى تعليقاته الخطية الواردة في وثيقة قاعة المؤتمر رقم 5، عن قلقه إزاء اعتماد المواصفة المذكوراً بأن اللجنة المعنية بالدهون والزيوت قد وافقت على إحالة النص لاعتماده عند الخطوة 8 على الرغم من: (1) المناقشة التي دارت بشأن صعوبة استخدام نطاقات الأحماض الدهنية الواردة في الجدول 1 كمقياس وحيد لتحديد امثال زيت السمك للقسم 1-2 من المواصفة من دون إجراء تحليلات إضافية؛ و(2) النزاعات التي قد يولدها اعتماد المواصفة وتنفيذها. وبعد التشديد على الطابع المعقد للمسائل المطروحة والتذكير بأنّ اللجنة المعنية بالدهون والزيوت قد أقرت بأن الآلية المقترحة لتحديد الامثال قد يشوبها اللبس، أكد المنسق مجدداً قلقه إزاء اعتماد مواصفة لا تزال مسألة شائكة متصلة بها عالقة.

39- وذكّرت الأمانة بأنّ اللجنة المعنية بالدهون والزيوت قد ناقشت في دورتها الخامسة والعشرين صعوبة استخدام نطاقات الأحماض الدهنية لوحدها لتحديد الأصالة والتعرّف على زيوت الأسماك من دون لبس لا سيما تلك المستخلصة من الأنشوجة. كما أعادت الأمانة التأكيد على الملاحظات التي قدّمتها اللجنة المعنية بالدهون والزيوت في دورتها الخامسة والعشرين ومفادها أن شكل المواصفات السلعية للدستور الغذائي المنصوص عليها في دليل الإجراءات لا يلحظ إدراج أحكام أفقية بشأن إصدار الشهادات والتتبع بالنسبة إلى المواصفات السلعية. وذكّرت الأمانة مجدداً بأنه، من أجل معالجة المخاوف التي أعربت عنها شيلي، طلبت اللجنة المعنية بالدهون والزيوت في دورتها الخامسة والعشرين إلى أمانة الدستور الغذائي، في حال اعتماد الهيئة في دورتها الأربعين لمشروع المواصفة الخاصة بزيوت الأسماك، أن تصدر تعميماً بهدف رصد تطبيق المواصفة من حيث امثال زيوت الأسماك المسمّاة مع الشروط الموضوعية وأثر ذلك على التجارة، على أن تنظر اللجنة في دورتها المقبلة في نتائج التعميم هذا. ووافقت كذلك اللجنة المعنية بالدهون والزيوت في دورتها الخامسة والعشرين على إطلاع اللجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات على المخاوف المتعلقة بأصالة زيوت الأسماك.

الخلاصة

40- قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

- 1- خلّصت إلى أن التعليق المذكور أعلاه يتخطى نطاق الاستعراض التقييمي وأنه من المفضّل معالجته خلال الدورة الأربعين للهيئة؛
- 2- ووافقت على أن توصي الهيئة في دورتها الأربعين بالنظر في اعتماد مشروع المواصفة لزيتوت الأسماك كما اقترحتها اللجنة المعنية بالدهون والزيتوت وأقرتها اللجان المختصة، رهناً بمصادقة اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية في دورتها الرابعة والأربعين على الأحكام المتعلقة بالتوسيم.

العمل الإجمالي

41- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أن اللجنة المعنية بالدهون والزيتوت ستنتظر في دورتها السادسة والعشرين (2019) في وضع توجيهات محددة للبحث في المقترحات المتعلقة بجوانب محددة من عملها، غير تلك المتعلقة بوضع مواصفات جديدة و/أو إدراج زيتوت نباتية أو دهون حيوانية جديدة في المواصفة. كما أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنه رغم التقدّم الجيد المحرز في عمل اللجنة، يبقى عبء العمل الإجمالي الملقى على عاتق اللجنة كبيراً جداً.

الخلاصة

42- قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

- 1- رحّبت بمبادرة اللجنة المعنية بالدهون والزيتوت الرامية إلى وضع توجيهات إضافية لمراجعة المعاملات أو إدراج معاملات وتعديلات تحريرية جديدة في المواصفات الموجودة بشأن الزيتوت والدهون، وأوصت اللجنة بالنظر في ما إذا كان وضع وثيقة مشروع أو إجراءات مبسّطة سيسرّع وتيرة هذا النوع من العمل؛
- 2- وأوصت اللجنة بالنظر في وضع آلية (خطة تطلّعية مثلاً) لتحسين إدارة جدول أعمالها.

اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (لاعتمادها)

43- أوضحت الأمانة أنه جرّاء إغفال ما، لا تتماشى المذكورة NN10 بشأن "الاستخدامات في المنتجات المطابقة لمواصفة الألبان المخمرة (2003-243 CODEX STAN) بمعدّل 1000 ملغ/كلغ" والمرتبطة بالحكم الخاص باسترات جليسرول ثنائي اسيتيل الطرطريك والحمض الدهني (نظام الترقيم الدولي INS 472e) في فئة الأغذية FC 01.1.4، مع المستويات

القصوى للمادة 472e INS في المواصفة المذكورة (10 000 ملغ/كلغ)، ويجب أن تكون كالاتي: "الاستخدامات في المنتجات المطابقة لمواصفة الألبان المخمرة (CODEX STAN 243- 2003) بمعدّل 10 000 ملغ/كلغ".

الخلاصة

44- وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين على التوصية بأن تقوم الهيئة في دورتها الأربعين بالنظر في اعتماد مشروع الأحكام والأحكام المقترحة للمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ومراجعة المذكرة NN10 المرتبطة بأحكام نظام التقييم الدولي 472e INS في فئة الأغذية 01.1.4.FC.

اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة

العمل جارٍ

45- أشارت الأمانة إلى أن عمل اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة يشمل 18 من المواصفات الواجب استعراضها لتحديد أهميتها بالنسبة إلى التجارة الدولية وبالتالي ما إذا كان يتعين مراجعتها، وذلك من أجل إنجاز المهمة التي كلفت الهيئة اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة بها في عام 1997، على الرغم من أن ذلك ليس مذكورًا في الوثيقة المعروضة للاستعراض التقييمي.

عمل جديد

46- أحاطت الأمانة اللجنة التنفيذية علمًا باستلام تسعة اقتراحات لعمل جديد استجابة لما ورد في الوثيقة CL 2017/07-PFV (طلب لعمل جديد بشأن مواصفة الدستور الغذائي للفاكهة والخضر المصنعة) الصادرة عن أمانة الدستور الغذائي بناء على طلب اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة في دورتها الثامنة والعشرين (2016)، وبإكمال وثائق المشاريع كافة واشتمالها على معلومات كافية بشأن معايير تحديد أولويات العمل، بما في ذلك المعايير التي تنطبق على السلع.

47- وأخذت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين علمًا بأنه من أصل الاقتراحات التسعة المقدّمة، يمكن للجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي أن تنظر في العمل الخاص بالفلفل الحار المجفف بناء على توصية اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة في دورتها السابعة والعشرين (2014)، ويمكن ضم العمل على البرسيمون المجفف (اقتراح جمهورية كوريا) إلى العمل على الفاكهة المجففة (اقتراح تايلند). فينخفض بالتالي عدد الاقتراحات لعمل جديد إلى سبعة اقتراحات.

48- وفي ما يخصّ الاقتراحات لعمل جديد، فقد وردت التعليقات التالية:

1- اتّسم عمل اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة بإنتاجية عالية، غير أن اللجنة واجهت مشاكل متعلّقة بالنصاب في الدورات الأخيرة إلى جانب تراجع ظاهري للاهتمام بعملها؛ وتمت الإشارة إلى تحليل رئيس اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة للعمل الجديد الذي يتم التشكيك فيه بالحاجة إلى العمل على الاقتراحات المقدّمة على اعتبار أنه قد لا يكون من المفيد العمل على مواصفات ذات أولوية منخفضة. ويجب النظر بعناية في الحاجة إلى عقد اجتماعات فعلية للجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة نظرًا إلى ضرورة استخدام الموارد المحدودة على نحو كفؤ.

2- ويشير تقديم تسعة اقتراحات لعمل جديد بوضوح إلى اهتمام الأعضاء بمواصلة العمل على المواصفات الخاصة بالفاكهة والخضر المجهّزة، غير أنه يتعيّن على اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة إجراء استعراض فني للاقتراحات المقدّمة قبل أن تتخذ الهيئة قرارًا بشأن عمل جديد يتم تحقيقه على أفضل وجه من خلال اجتماع فعلي للجنة.

الخلاصة

49- أخذت اللجنة التنفيذية علمًا بإكمال وثائق المشاريع واستجابتها للمعايير الخاصة بالاستعراض التقييمي.

العمل الإجمالي

50- ذكّرت الأمانة بأنه ما زال هناك 18 مواصفة معلقة إلى حين استعراضها، فضلًا عن تسعة اقتراحات لعمل جديد. ونظرًا إلى أن بعض هذه الاقتراحات لعمل جديد تتعلق بتنقيح المواصفات المعلقة إلى حين استعراضها، فإن عبء العمل الحالي في اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة يتعلّق بما يلي: (1) العمل المعلق بشأن تحديد الأولويات من استعراض المواصفات القائمة للعديد من الفاكهة والخضر المجهّزة و(2) اقتراحات وضع مواصفات جديدة/تنقيح المواصفات التي يبلغ عددها الإجمالي 19 مواصفة مدرجة على جدول أعمال الاجتماع المقبل للجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة.

51- وناقشت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين النهج الممكن اتباعها لمعالجة العمل الإجمالي الخاص بمواصفات الفاكهة والخضر المجهّزة.

52- وأكّد الأعضاء مجددًا على تعليقاتهم بشأن مسائل المشاركة، والاستخدام الكفؤ للموارد، وضرورة استعراض الاقتراحات لعمل جديد من الناحية الفنية، والمواصفات المعلقة إلى حين استعراضها. كما تم تسليط الضوء على ضرورة إيجاد حل لهذه المسائل.

53- وجرى تقديم الاقتراحات التالية:

- 1- استعراض المواصفات المعلقة إلى حين استعراضها والاقتراحات لعمل جديد بالمراسلة (اقتراح ورد من أحد أعضاء أمريكا الشمالية) وسيسمح هذا الاقتراح بتحديد مستوى الاهتمام والحاجة إلى عمل جديد قبل تعيين موعد لعقد اجتماع فعلي للجنة المعنية بالفاكهة والخضرة المصنعة (في عام 2019).
- 2- توسيع اختصاصات اللجنة المعنية بالفاكهة والخضرة الطازجة لتنظر في المسائل المتعلقة بالفاكهة والخضرة المجهزة (اقتراح ورد من أحد أعضاء أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي). وسيسمح هذا الاقتراح باستخدام الموارد على نحو أفضل وضمان مشاركة البلدان الأعضاء على نطاق أوسع.
- 3- المشاركة في استضافة الدورة القادمة للجنة المعنية بالفاكهة والخضرة المصنعة مع لجان معنية أخرى مثل اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي أو اللجنة المعنية بالفاكهة والخضرة الطازجة. وأشار المنسق من آسيا إلى استعداد الهند للمشاركة في استضافة هذا الاجتماع على أن يعقد بعد اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي مباشرة. وسيسمح هذا الاقتراح بضمان مشاركة أوسع نطاقاً ومعالجة الصعوبات التي تواجهها البلدان على صعيد العمل بالمراسلة.

الخلاصة

- 54- وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين على عرض الاقتراحات الثلاثة على الهيئة في دورتها الأربعين لاتخاذ قرار بشأنها.

اللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية

المستويات القصوى للرصاص في فواكه وخضرة مجّهزة مختارة (مراجعة المستويات القصوى)
(للاعتناء عند الخطوة 5)

- 55- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنه من المنظور إنجاز هذا العمل في عام 2015 وأن اللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية تنتظر الحصول على بيانات إضافية لإنجاز عملها.

الخلاصة

- 56- قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

- 1- وافقت على توجيه طلب إلى اللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية بتحديد مهلة زمنية معقولة لإنجاز هذا العمل.

2- وأوصت اللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية بعدم اقتراح أي عمل جديد لوضع مستويات قصوى جديدة للخصائص لإدراجها في مواصفة الدستور الغذائي العامة للملوثات والسموم في الأغذية والأعلاف (CODEX STAN 193-1995) إلى حين إنجاز العمل المتعلق بمراجعة المستويات القصوى المدرجة حاليًا في المواصفة.

العمل جارٍ

57- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى عدم التمكن من إنجاز العمل الجاري بحلول السنة المستهدفة.

الخلاصة

58- وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين على توجيه طلب إلى اللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية بتحديد مهلة زمنية معقولة لإنجاز العمل الجاري.

الخطوط التوجيهية بشأن تحليل مخاطر المواد الكيميائية الموجودة عرضيًا في الأغذية بمستويات متدنية (عمل جديد)

59- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أن وثيقة المشروع لهذا العمل الجديد لم تجب على السؤال المتعلق بتوافر المشورة العلمية، وأنه من المهم ضمان اتساق العمل مع مبادئ تحليل المخاطر.

الخلاصة

60- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بالمشاركة بشكل نشط في العمل المتعلق بوضع الخطوط التوجيهية بشأن تحليل مخاطر المواد الكيميائية الموجودة عرضيًا في الأغذية بمستويات متدنية لضمان الاتساق مع مبادئ تحليل المخاطر، ولا سيما تقييم المخاطر.

العمل الإجمالي

61- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أن جدول أعمال اللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية يُبرز الاهتمام الكبير الذي يبديه أعضاء الدستور الغذائي بشأن عمل اللجنة وأن الأخيرة قد أقرت سابقًا بعبء العمل الكثيف الملقى على عاتقها وأنها ستعد خطة عمل تطلعية لمواجهة عبء العمل المتنامي هذا.

الخلاصة

62- رحّبت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بقرار اللجنة القاضي بوضع خطة عمل تطلعية وشجّعت اللجنة على تنفيذها.

اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات

تصنيف الأغذية والأعلاف

63- أحاطت اللجنة التنفيذية علمًا في دورتها الثالثة والسبعين بأنه استجابةً لطلب اللجنة التنفيذية في دورتها الحادية والسبعين بشأن السنة المستهدفة لإنجاز العمل على الأجزاء المتبقية من التصنيف، لقد أشارت اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات في دورتها التاسعة والأربعين إلى أن مراجعة النوعين 04 و05 ستُنجز في عام 2018، والفئة جيم بحلول عام 2020، وأنه لا يمكن حاليًا تحديد موعد إنجاز العمل المتعلق بالأجزاء المتبقية من التصنيف، أي السلع الأساسية من مصدر حيواني (الفئة باء)؛ والأغذية المجهزة من مصدر نباتي (الفئة دال).

الخلاصة

64- اقترحت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين أن تعيد الهيئة في دورتها الأربعين النظر في السنة المستهدفة لإنجاز العمل المتعلق بمراجعة التصنيف بناء على المعلومات الواردة من الدورة التاسعة والأربعين للجنة المعنية بمخلفات المبيدات.

اللجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات

عمل جديد

65- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنّ اللجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات ستعقد اجتماعات لمجموعات عمل بحضور الأعضاء بين الدورة والأخرى على سبيل التجربة لتيسير المشاركة الأوسع من قبل البلدان وستراعى في ذلك القيود التي قد تعاني منها.

الخلاصة

66- طلبت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى اللجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات إطلاع اللجنة التنفيذية على نتائج النهج التجريبي.

اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات

العمل الإجمالي

الخلاصة

67- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات بإسناد الأولوية القصوى إلى تنقيح المواصفة العامة الخاصة بأساليب التحليل وأخذ العينات (CXS 234-1999) لضمان بقائها مصدرًا واحدًا وموثوقًا لأساليب التحليل وأخذ العينات في الدستور الغذائي.

لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى

المواصفة الإقليمية لشراب الدوغ (لاعتمادها)

68- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أن إقرار كل من مشاريع الأحكام الخاصة بتوسيم الأغذية والمواد المضافة إلى الأغذية لا يزال عاليًا من الدورة الرابعة والثلاثين للجنة المعنية بتوسيم الأغذية (أكتوبر/تشرين الأول 2017) والدورة الخمسين من اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في (مارس/آذار 2018).

الخلاصة

69- وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين على أن توصي الهيئة في دورتها الأربعين بالنظر في اعتماد مشروع المواصفة الإقليمية كما اقترحتها لجنة التنسيق للشرق الأدنى رهنًا بإقرار الأحكام الخاصة بتوسيم الأغذية والمواد المضافة إلى الأغذية من جانب اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية في دورتها الرابعة والأربعين واللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الخمسين.

المواصفة الإقليمية للزعر (لاعتماده عند الخطوة 5)

70- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أن المهلة الزمنية لإنجاز هذا العمل تمتد حتى عام 2017.

الخلاصة

71- اقترحت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين أن تعدل الهيئة في دورتها الأربعين السنة المستهدفة لإنجاز العمل على المواصفة الإقليمية الخاصة بالزعر لتصبح عام 2019.

العمل الإجمالي

- 72- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أن لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى ستنظر، في دورتها العاشرة، في بندين ضمن الإجراءات الخاصة بالخطوات هما المواصفة الإقليمية الخاصة بالزعر والتي من المتوقع إنجازها من جانب لجنة التنسيق للشرق الأدنى في دورتها العاشرة والمواصفة الإقليمية للبنة والتي يتعين توضيح حالتها نظرًا إلى عدم نظر لجنة التنسيق للشرق الأدنى فيها خلال دورتها التاسعة، وثلاث وثائق مناقشة قد تسفر عن عمل جديد.
- 73- وأكد منسق الدستور الغذائي في الشرق الأدنى على اهتمام الإقليم بمواصلة العمل على وضع مواصفة للبنة.

الخلاصة

- 74- قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:
- 1- طلبت إلى لجنة التنسيق للشرق الأدنى توضيح حالة المواصفة الإقليمية للبنة؛
 - 2- ودعت لجنة التنسيق للشرق الأدنى إلى وضع سلم بالأولويات وتحديد اقتراحات العمل الجديد لوضع مواصفات إقليمية لتحقيق توازن على صعيد دورها كمنتدى إقليمي، والبنود الأفقية لجدول أعمال لجان التنسيق الإقليمية، ووظيفتها المتمثلة في وضع مواصفات إقليمية.

اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان (تعمل بالمراسلة)

- 75- أبلغت اللجنة التنفيذية بعدم تلقي أي مساهمات في اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان بشأن المواصفة الخاصة بالألبان المجهزة وبالتالي فإن التوصية الصادرة عن اللجنة التنفيذية في دورتها الحادية والسبعين لا تزال قائمة.
- المواصفة الخاصة بمساحيق الألبان المنزوعة البروتين (لاعتمادها)
- 76- أحاطت الأمانة اللجنة التنفيذية علماً بضرورة مصادقة اللجان المختصة على الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية وأساليب التحليل وأخذ العينات وتوسيم الأغذية.

الخلاصة

- 77- وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين على رفع توصية إلى الهيئة في دورتها الأربعين بالنظر في اعتماد مشروع المواصفة الخاصة بمساحيق الألبان المنزوعة البروتين كما اقترحتها اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، رهناً بالمصادقة على الأحكام الخاصة بالتوسيم والمواد المضافة إلى الأغذية وأساليب التحليل من جانب اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية في دورتها الرابعة والأربعين، واللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الخمسين، واللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات في دورتها التاسعة والثلاثين، على التوالي.

اللجنة المعنية بالسكر (تعمل بالمراسلة)

مواصفة عصير قصب السكر المحفف غير المكرر بالطرد المركزي (العمل جارٍ)

78- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنه تم تمديد الإطار الزمني لإنجاز العمل لأربع سنوات متتالية وأنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن نطاق المواصفة.

79- وأشار منسق الدستور الغذائي في إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، في سياق التشديد على الطابع الحافل بالتحديات للمهمة الموكلة إلى كولومبيا باعتبارها الجهة المضيفة للجنة المعنية بالسكر من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن نطاق المواصفة، وبعد التذكير بأهمية هذا العمل في الإقليم، اقترح تمديد الإطار الزمني المخصص لذلك.

الخلاصة

80- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين الهيئة في دورتها الأربعين بوقف العمل على وضع مواصفة عصير قصب السكر المحفف غير المكرر بالطرد المركزي على اعتبار أن هذا القرار لن يمنع البلدان المهتمة من تقديم اقتراح لعمل جديد بشأن هذه المنتجات في المستقبل.

اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية (تعمل بالمراسلة)

المواصفة الخاصة بالكينوا (لاعتمادها عند الخطوة 5)

81- أحاطت الأمانة اللجنة التنفيذية علمًا بطلب اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية بأن تنظر اللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية في تحديد المستويات القصوى للكادميوم والرصاص في الكينوا وأشارت إلى أن المستويات القصوى الموجودة للرصاص والكادميوم في الحبوب في مواصفة الدستور الغذائي العامة للملوثات والسموم في الأغذية والأعلاف لا تشمل الكينوا.

الخلاصة

82- طلبت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى اللجنة المعنية بالملوثات في الأغذية النظر في إدراج الكينوا ضمن المستويات القصوى للرصاص والكادميوم في الحبوب المشمولة بمواصفة الدستور الغذائي العامة للملوثات والسموم في الأغذية والأعلاف.

وثائق المشاريع

تتيح مدونة السلوك للحد من مقاومة المضادات الميكروبية واحتوائها (CAC/RCP 61-2005) (فريق المهام الحكومي الدولي المخصص التابع لهيئة الدستور الغذائي المعني بمقاومة مضادات الميكروبات (فريق المهام)) والتوجيهات بشأن المراقبة المتكاملة لمقاومة مضادات الميكروبات (فريق المهام).

83- وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أن جماعة العمل الفعلية المعنية بمقاومة مضادات الميكروبات قد ناقشت العملية الممكن اتباعها لوضع مشاريع النصوص المعروضة على فريق المهام في دورته الخامسة ووافقت على رفع توصية إلى الدورة الأربعين للهيئة بشأن إنشاء مجموعة عمل إلكترونية.

الخلاصة

84- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين الهيئة في دورتها الأربعين بالقيام بما يلي:

- 1- النظر في الموافقة على اقتراحين لعمل جديد بشأن مقاومة مضادات الميكروبات.
- 2- وإنشاء مجموعات عمل إلكترونية لوضع مشاريع النصوص المقترحة للتعليق عليها والنظر فيها من جانب فريق المهام في دورته الخامسة، مع الإشارة إلى أنه يتعين على مجموعات العمل الإلكترونية إنجاز عملها بحلول منتصف شهر سبتمبر/أيلول لإتاحة الوقت الكافي لمدة شهرين تقريباً لإبداء التعليقات عليها قبل عرضها على فريق المهام في دورته الخامسة.

الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي: (مجموعات العمل الإلكترونية) (البند 3 من جدول الأعمال)⁴

- 85- عرضت الأمانة هذا البند من جدول الأعمال وقدمت وصفاً للعملية المتبعة في إجراء الاستعراض المنتظم لعام 2016.
- 86- وأعربت اللجنة التنفيذية، في دورتها الثالثة والسبعين، عن تأييدها لعملية الاستعراض والمنهجية والتحليل والاستنتاجات.
- 87- وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى تجربة العديد من المشاركين من نفس المنظمة العضو/المنظمة التي تتمتع بصفة مراقب والتي تشارك في مجموعات العمل الإلكترونية. وأقرت اللجنة بأهمية التنسيق على المستوى الوطني للمشاركة في مجموعات العمل الإلكترونية.
- 88- كما أقرت اللجنة التنفيذية، في دورتها الثالثة والسبعين، بالحاجة إلى تقديم توجيهات عملية إلى جميع المشاركين في دورة حياة مجموعة العمل الإلكترونية. ويمكن لمجالات الدعم أن تشمل ما يلي:

⁴ الوثيقة CX/EXEC 17/73/3.

- 1- تقديم توجيهات بشأن الوقت المناسب لإنشاء مجموعة عمل إلكترونية والبدائل وبشأن كيفية إدارة تقارير مجموعة العمل الإلكترونية في الجلسة العامة (بالنسبة إلى رؤساء اللجنة)؛
 - 2- وعملية إدارة مجموعة عمل إلكترونية (الرئاسة والرئاسة المشتركة)؛ القوالب النموذجية لرفع التقارير (بما في ذلك قائمة المشاركين) (بالنسبة إلى رؤساء مجموعات العمل الإلكترونية)؛
 - 3- والتنسيق على مستوى جهات الاتصال التابعة للدستور الغذائي (بالنسبة إلى المشاركين)؛
 - 4- والأدوات الرقمية المتاحة (بالنسبة إلى رؤساء مجموعات العمل الإلكترونية والمشاركين).
- 89- وأشارت اللجنة إلى أنه نظرا إلى عدد مجموعات العمل الإلكترونية في كلٍّ من الدستور الغذائي والمنظمات الأخرى المعنية بوضع المواصفات، من الضروري بالنسبة إلى الأعضاء تحديد مجالات الاهتمام ذات الأولوية. وتتطلب عملية تحديد الأولويات التنسيق على المستوى الوطني، وهو ما يتوقف على قدرات النظم الوطنية للرقابة على سلامة الأغذية.
- 90- وأشارت ممثلة الفاو إلى أن مبادرات بناء القدرات الوطنية والإقليمية تحت إطار حساب الأمانة الثاني يمكن أن تساهم في تحسين التنسيق وتحديد الأولويات والمشاركة في مجموعات العمل الإلكترونية.

الخلاصة

- 91- أوصت اللجنة التنفيذية، في دورتها الثالثة والسبعين، الأمانة بما يلي:
- 1- وضع توجيهات عملية لمجموعات العمل الإلكترونية على نحو ما هو مبين في وثيقة العمل والفقرة 88؛
 - 2- ودراسة العراقيل التي تعترض سبيل المشاركة النشطة وتحديد الحلول الممكنة؛
 - 3- وتسجيل الإجراءات المتخذة كجزء من التقرير عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2014-2019؛
 - 4- ومواصلة الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي.

إعادة تنشيط لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 4 من جدول الأعمال)⁵

- 92- أشارت الأمانة إلى الدور الهام الذي تؤديه لجان التنسيق الإقليمية باعتبارها منتديات إقليمية للتنسيق وتبادل الآراء بشأن عمل الدستور الغذائي؛ وكمندوبات للفاو ومنظمة الصحة العالمية للمشاركة مع البلدان ومناقشة الاحتياجات والتحديات ذات الأولوية التي يُستترشد بها في تخطيط وتنفيذ الأنشطة المتعلقة بالتغذية وجودة الأغذية وسلامتها في الأقاليم التابعة لها؛ وكأجهزة إقليمية لوضع المواصفات؛ وجهات مساهمة في حوكمة الدستور الغذائي من خلال مشاركة المنسقين

⁵ الوثيقة CX/EXEC 17/73/4

الإقليميين في اللجنة التنفيذية. وسعت عملية إعادة التنشيط إلى تمكين لجان التنسيق الإقليمية هذه من أن تصبح المنتديات الإقليمية البارزة لمناقشة مسائل سلامة الأغذية وجودتها والتغذية على المستوى الإقليمي. وتقدم وثيقة العمل (الوثيقة CX/EXEC 17/73/4)، التي اشتركت في إعدادها أمانة الدستور الغذائي والفاو ومنظمة الصحة العالمية، ملخصاً للنتائج الرئيسية المنبثقة حتى الآن عن عملية إعادة التنشيط.

المناقشة

93- أبرزت ممثلة الفاو أن لجان التنسيق الإقليمية توفر منتدى فعالاً لدراسة المسائل الحرجة والناشئة المتعلقة بسلامة الأغذية وجودتها على المستوى الإقليمي. وفي ما يتعلق بالمنصة الإلكترونية للرقابة على الأغذية، ذكرت بأن تبادل المعلومات عن الرقابة على الأغذية كان دائماً يشكل وظيفة أساسية للجان التنسيق الإقليمية، ولفتت الانتباه إلى قاعدة بيانات التشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية بشأن الأغذية والزراعة والموارد الطبيعية المتجددة (FAOLEX) باعتبارها مصدرًا مفيداً لتشاطر المعلومات عن التشريعات الخاصة بسلامة الأغذية وجودتها.

94- ورحب ممثل منظمة الصحة العالمية بالمستجدات الأخيرة في مجال إعادة تنشيط لجان التنسيق الإقليمية. وأعربت منظمة الصحة العالمية عن استعدادها لدعم تحقيق المزيد من التقدم لجعل لجان التنسيق الإقليمية تعمل كمنتديات إقليمية منتظمة لمناقشة قضايا سلامة الأغذية والتغذية وتقديم إسهامات في سياسات الهيئة. وإن مشاركة البلدان في اجتماعات لجان التنسيق الإقليمية بواسطة تمويلها الخاص يُعدّ مؤشراً جيداً لقياس مستوى مشاركة البلدان الأعضاء في عمل الدستور الغذائي. ولضمان بقاء جدول أعمال اجتماعات لجان التنسيق الإقليمية القادمة متوازناً على نحو جيّد، ثمة حاجة إلى ضمان ألا يطغى العمل على المواصفات الإقليمية وأن يخصص حيزٌ كافٍ لمناقشة مسائل مشتركة هامة.

95- وأشار الأعضاء إلى ما يلي:

- 1- أتاحت عملية إعادة التنشيط الفرصة للإقرار بأدوار لجان التنسيق الإقليمية في مناقشة قضايا جودة الأغذية وسلامتها ذات الأهمية على المستوى الإقليمي.
- 2- وإن اعتماد كلمات رئيسية في اجتماعات لجان التنسيق الإقليمية كان أمراً مجدداً للغاية وساعد في رفع مكانة لجان التنسيق الإقليمية باعتبارها منتديات إقليمية لمعالجة قضايا جودة الأغذية وسلامتها، لا سيما القضايا الحرجة والناشئة.
- 3- ويكتسي "اليوم العالمي لسلامة الأغذية"، الذي هو قيد النقاش، أهمية خاصة لإبراز مكانة الدستور الغذائي على المستويات كافة وللتوعية بالدستور الغذائي على الصعيد السياسي.
- 4- وإن البيانات المتعلقة باستخدام المواصفات مهمة للغاية.
- 5- ويمكن للمنصة الإلكترونية أن تصبح مورداً مفتوحاً مهماً لتبادل المعلومات. ويرتبط انخفاض مشاركة البلدان في جمع البيانات من خلال المنصة الإلكترونية بقضايا هيكلية في بلدان معينة وبالاقتدار إلى الأخصائيين في الأقاليم.

- 6- ومن شأن وجود جدول أعمال أفقي مشترك للجان التنسيق الإقليمية كافة أن يسلط الضوء على أوجه الاختلاف والتشابه بين الأقاليم، وأن يسهّل التحليل وإجراءات الاستجابة من جانب الدستور الغذائي والفاو ومنظمة الصحة العالمية في ما يتعلق بتنمية القدرات ووضع المواصفات.
- 7- ولا يزال هناك متسع للتحسين، خاصة في ما يتعلق برفع مكانة لجان التنسيق الإقليمية ليس فقط على المستوى الفني بل أيضاً على المستوى السياسي.

الخلاصة

- 96- قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:
- 1- رحّبت بالتقدم المرضي للغاية في عملية إعادة تنشيط لجان التنسيق الإقليمية؛
 - 2- وأشارت إلى أهمية أن تقوم كل من لجان التنسيق الإقليمية بتحديد أولويات عملها ومراحلها من أجل وضع مواصفات إقليمية للتوفيق بين دورها كمنتدى إقليمي والبنود الأفقية المدرجة على جداول أعمال جميع لجان التنسيق الإقليمية ومهمتها المتمثلة في وضع مواصفات إقليمية (انظر البند 2 من جدول الأعمال)؛
 - 3- وشجّعت الفاو ومنظمة الصحة العالمية والأمانة على مواصلة عملية إعادة التنشيط على امتداد الدورة المقبلة من اجتماعات لجان التنسيق الإقليمية؛
 - 4- وشجّعت الأعضاء على المشاركة بنشاط في الدراسات الاستقصائية المقبلة بالتزامن مع اجتماعات لجان التنسيق؛
 - 5- وأوصت بأن تقوم اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والسبعين بمناقشة بنود جدول الأعمال الأفقية للدورة المقبلة من اجتماعات لجان التنسيق.

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2014-2019: حالة التنفيذ (البند 5-1 من جدول الأعمال)⁶

- 97- عرضت الأمانة هذا البند من جدول الأعمال الذي تضمّن تقريراً عن حالة تنفيذ الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2014-2019 (القسم 2 والمرفق الأول)؛ وتقريراً عن حالة تنفيذ استراتيجية الدستور الغذائي الخاصة بالاتصالات للفترة 2015-2017 (المرفق الثاني) ومشروع خطوط عريضة لاستراتيجية الدستور الغذائي الخاصة بالاتصالات للفترة 2017-2019 (المرفق الثالث).

⁶ الوثيقة 16/73/5 Rev.1.CX/EXEC.

الخطة الاستراتيجية للفترة 2014-2019

- 98- أبرزت الأمانة أنه لم يتم بعد قياس عدة مؤشرات وبالتالي لم تقدّم بشأنها أية معلومات في تقرير التنفيذ لعام 2016 (مثل البيانات العلمية من البلدان النامية وشبكات من الأعضاء لتعزيز التعاون في استخلاص البيانات العلمية).
- 99- وفي ما يتعلق بتوزيع وثائق العمل في الوقت المناسب، وهو ما لم يكن في مستوى التوقعات في عام 2016، أحاطت الأمانة اللجنة التنفيذية علماً بأنه تم اتخاذ عدة إجراءات لزيادة إعداد الوثائق في الوقت المناسب (كإعداد مسرد مصطلحات لتيسير الترجمة وقوالب توجيهية لإعداد تقارير مجموعات العمل الإلكترونية على سبيل المثال) وبأن الأمانة ستستمر في رصد هذا العمل وتنفيذ إجراءات لتحسين الأداء تبعاً لذلك.
- 100- وأعرب أحد الأعضاء عن ارتياحه لترجمة تقرير الدورة الماضية للجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات إلى اللغة العربية.

استراتيجية الاتصالات للفترة 2015-2017

- 101- أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن استراتيجية الاتصالات عامل أساسي للتعريف بالدستور الغذائي بشكل أفضل على امتداد كامل سلسلة الإنتاج، إزاء الحكومات والقطاع الخاص. وإن الجولة الجديدة من اجتماعات لجان التنسيق الإقليمية المشتركة بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية ستكون فرصة هامة لتشكيل معالم الاتصالات بطريقة يمكن أن تساعد على جعل قضايا الدستور الغذائي مفهومة بشكل أكبر بالنسبة إلى المنتجين والمستهلكين.
- 102- وأقرت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بأنه رغم تحقق الكثير من الإنجازات الإيجابية، هناك حاجة إلى مواصلة تحسين الاتصالات على المستويين الداخلي والخارجي (مثلاً في ما يتعلق بفهم الاستعراض التقييمي).
- 103- وفي حين أشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى المبادرات الجديدة والحديثة المتخذة لتحسين الاتصالات، فإنه شدّد على ضرورة مواصلة تضافر جهود الاتصالات بشأن الدستور الغذائي مع جهود استقطاب الدعم وجمع الأموال لحساب أمانة الدستور الغذائي. وأوضح أن التواصل مع وزارات الصحة الممثلة في الأجهزة الرئاسية لمنظمة الصحة العالمية سيشكل شرطاً مسبقاً لرفع مكانة الدستور الغذائي وسلامة الأغذية ولتسليط الضوء عليهما في جدول أعمال منظمة الصحة العالمية.

مسودة استراتيجية الاتصالات للفترة 2017-2019

- 104- ناقشت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بإيجاز إمكانية خلق شعار لهيئة الدستور الغذائي نظراً إلى أن ذلك يمكن أن يساعد على زيادة تسليط الضوء على عمل الدستور الغذائي، ولكنها اتفقت على أنه ينبغي لهذه المسألة أن تخضع للمزيد من التقييم.

105- ودكر كل من ممثل مكتب المستشار القانوني في منظمة الصحة العالمية وممثل الفاو بمناقشات سابقة حول هذه المسألة كانت أصل استراتيجية الاتصالات الحالية التي وُضعت بهدف إبراز الدستور الغذائي بقدر أكبر، فضلاً عن موقف كل من منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن ضرورة تجنب كثرة الشعارات.

الخلاصة

الخطة الاستراتيجية للفترة 2014-2019

106- قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

- 1- طلبت من الفاو/منظمة الصحة العالمية العمل بشأن قياس البيانات العلمية الواردة من البلدان النامية كماً ونوعاً (النشاط 2-3-1)؛
- 2- وأشارت إلى أنه لا يمكن للأمانة قياس النشاط 2-3-4 (إنشاء شبكات من الأعضاء من أجل تعزيز التعاون في مجال استخلاص البيانات)، ولذلك ينبغي استبعاده من التقرير المقبل؛
- 3- وطلبت من الأمانة رصد تأثير الإجراءات المتخذة في ما يتعلق بتوزيع وثائق العمل في الوقت المناسب وتقديم معلومات عن الإجراءات الأخرى المتخذة لتحسين معدل توزيع وثائق العمل في الموعد المحدد (النشاط 4-1-4)؛
- 4- وطلبت من الأمانة مواصلة رصد الخطة الاستراتيجية وتقديم تقرير في دورتها الخامسة والسبعين عن حالة التنفيذ بالنسبة إلى السنة التقويمية 2017؛

استراتيجية الاتصالات للفترة 2015-2017

- 5- أخذت علماً بالتقرير عن استراتيجية الاتصالات للفترة 2015-2017، وتوجهت بالشكر إلى الأمانة على كل ما حقّته من إنجازات.

مسودة استراتيجية الاتصالات للفترة 2017-2019

- 6- أكدت رسالة وأهداف استراتيجية الاتصالات للفترة 2017-2019؛
- 7- طلبت من الأمانة عرض الاستراتيجية المكتملة على اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والسبعين (روما، سبتمبر/أيلول 2017) لدراستها والموافقة عليها؛
- 8- اقترحت أن تنظر الدورة الرابعة والسبعون للجنة التنفيذية في كيف يمكن للجنة أن تسهم في عملية إعداد مسودة استراتيجية الاتصالات للفترة 2017-2019 في المستقبل.

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025: مسودة (البند 5-2 من جدول الأعمال)⁷

107- عرضت رئيسة الدستور الغذائي هذا البند من جدول الأعمال وأشارت إلى أنّ مسودة الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 والتي تضمنت فقط أهدافاً وغايات، وهي تستند إلى الخطة الاستراتيجية الحالية وإلى أنّ المسودات المقبلة ستراعي جودة المؤشرات ونتائج الاستعراض الدوري للدستور الغذائي والأهداف الاستراتيجية لكلّ من الفاو ومنظمة الصحة العالمية وأهداف التنمية المستدامة.

المناقشة

- 108- تمحورت مناقشات اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين على الغايات فحسب.
- 109- وأبلغت ممثلة منظمة الأغذية والزراعة اللجنة بأنّ أحد الأهداف الاستراتيجية للمنظمة ينطوي على مفهوم تشجيع التجارة الشاملة والفعالة. ودعت اللجنة التنفيذية إلى النظر في جدوى هذا المفهوم بالنسبة إلى الأهداف الاستراتيجية الجديدة.
- 110- وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أنّ مفهوم الشمولية والمشاركة ينقسم بين الغايتين 1 و4 وأنّ اقتراحاً بتدليل عدم الاتساق هذا يرد في الوثيقة CX/EXEC 17/73/6 Add.1. واقترح أيضاً أن تتم معالجة الإشارة المحددة إلى البلدان النامية في الغاية 4 على مستوى الهدف أكثر منه على مستوى الغاية.
- 111- وقامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

- 1- أوصت بحذف عبارة "بصورة شاملة وشفافة" من الغاية 1 على اعتبار أنّ الغاية 4 تغطي بالفعل هذا الجانب؛
- 2- وأشارت إلى أنّه يتعين إعادة صياغة الغاية 2 لتعكس بمزيد من الواقعية قدرة الدستور الغذائي على التأثير على توافر المشورة العلمية. وينبغي كذلك أن تعكس صياغة الغاية 4 ما باستطاعة الدستور الغذائي تحقيقه واقعياً في هذا المجال؛
- 3- وأيدت الغاية 3 والغاية 5؛
- 4- واعتبرت أنه من الضروري وجود رؤية واضحة وأنّ مضمون الخطة الاستراتيجية اللاحقة سينبثق عن هذه الرؤية.

112- وأطلعت رئيسة الدستور الغذائي اللجنة على رؤيتها الخاصة بالدستور الغذائي في ضوء أهداف التنمية المستدامة وهي "دستور غذائي لصحة وثروة ونمو شامل".

⁷ الوثيقة CX/EXEC 17/73/6 وتعليقات ألبانيا وكوستاريكا وجمهورية مصر العربية واليابان وباراغواي وبيرو والصومال ومنظمة الصحة العالمية (الوثيقة CX/EXEC 17/73/6 Add.1) والاتحاد الأوروبي (CRD3)

الخلاصة

- 113- اتفقت اللجنة التنفيذية على ما يلي:
- 1- يقدم فريق الصياغة (الذي يضمّ رئيسة هيئة الدستور الغذائي ونوابها) اقتراحًا منقحًا تراعى فيه التعليقات الواردة ردًا على التعميم CL 2017/50/OCS-EXEC، بالإضافة إلى الاقتراحات الصادرة عن الدورة الثالثة والسبعين للجنة التنفيذية والدورة الأربعين لهيئة الدستور الغذائي؛
 - 2- وتنتظر اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والسبعين في الاقتراح المنقح؛
 - 3- ويشير الجدول الزمني الوارد في المرفق الثاني (بما في ذلك فرصًا واضحة لإبداء التعليقات من جانب لجان التنسيق الإقليمية) إلى جميع الخطوات الإضافية في عملية الصياغة والتشاور.

اللجان التي تعمل بالمراسلة (البند 5-3 على جدول الأعمال)⁸

- 114- قامت السيدة Yayoi Tsujiyama، رئيسة اللجنة الفرعية التابعة إلى اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي، بعرض البند وسلّطت الضوء على الخيارات الأربعة المتاحة للهيئة حين تقرر بشأن عمل جديد: أي (1) إعادة تفعيل لجنة ذات صلة، معلقة إلى أجل غير مسمى، لكي تعمل بالمراسلة؛ (2) وقيام الهيئة بإنشاء مجموعة عمل إلكترونية لتنفيذ العمل الجديد تخضع لها مباشرة؛ (3) وإسناد عمل جديد إلى لجنة تنسيق إقليمية مشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية؛ (4) وإقامة "لجنة فائقة الصلاحيات" يجوز التنازل عنها قبل أسبوع واحد من موعد اجتماع اللجنة التنفيذية أو بالاتفاق مع اجتماع لجنة أخرى.

المناقشة

- 115- نظرت الدورة الثالثة والسبعون للجنة التنفيذية في المقترحات وأشارت إلى صلاحية كافة الخيارات التي جرى تحديدها إلى جانب سلسلة القرارات. وبالإضافة إلى ذلك، أخذت الدورة الثالثة والسبعون للجنة التنفيذية علمًا بأن تلك الخيارات ليست وافية، وأنه لا يمكن لأي حل فردي تناول كل الاحتمالات الممكنة، ومثلاً يمكن كذلك النظر في عقد دورة مشتركة للجان التي تجمعها مواضيع مشتركة أو قضايا متكاملة، مثل لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات ولجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية.

- 116- وقد شرحت الأمانة أن اللجان التي تعمل بالمراسلة تتبع إجراءات وضع المواصفات نفسها التي تتبعها اللجان الناشطة قبل الخطوة 3 والتي كانت تحصل عادة في مجموعة العمل الإلكترونية، على الرغم من جواز إنشاء فرق صياغة أخرى بالتماسي مع الإجراءات. وعلى عكس اللجان الناشطة التي تعقد اجتماعات بمشاركة الأعضاء وتصدر تقارير تحتوي كل القرارات التوافقية التي تم التوصل إليها في الدورات، فإن اللجان التي تعمل بالمراسلة لا تقدم هكذا تقارير، أما العملية التي تفضي إلى التوصيات النهائية فتميل إلى أن تكون بيد رئيس اللجنة وتتسم بمستوى أقل من الشفافية. وشرح كذلك أن الحاجة

إلى تحديد ما إذا كان الاجتماع بمشاركة الأعضاء ضرورياً تتصل عامةً بالمناقشة عند الخطوتين 4 و 7 فضلاً عن اقتراحات العمل الجديد.

117- وفيما سلّم الأعضاء بمزايا التصدي للقيود المالية للجان العاملة بالمراسلة، فقد أعربوا عن شواغل بشأن: (1) انعدام المجال للتعليق على اقتراحات العمل الجديد؛ (2) عدم وجود إجراء موحد لا سيما في ما خص التقدم بالمواصفة؛ (3) وعدم وجود عملية تشاورية تفاعلية ووسائل للتوصل إلى وفاق؛ (4) والمسؤوليات الكبيرة التي عهد بها إلى رؤساء اللجان والبلدان المضيفة.

118- وقد أشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى وجود حلول أخرى ممكنة التطبيق من دون الاضطرار إلى تعديل اللوائح والإجراءات الحالية، مثل (1) نقل اختصاصات اللجنة التي تعمل بالمراسلة إلى لجنة ناشطة تعمل في مجال ذي صلة. (2) عقد اجتماع بمشاركة الأعضاء للجنة التي تعمل بالمراسلة بالاقتراح مع اجتماع للجنة ناشطة في مجال ذي صلة، (3) وعقد اجتماع مشترك بين عدة لجان تعمل بالمراسلة. وتوفر هذه الحلول منافع، بدرجات مختلفة، لجهة تيسير تحقيق النصاب وتحقيق وفورات في ميزانية سفر أعضاء الدستور الغذائي وأمانته.

119- وقد ذكر ممثل منظمة الصحة العالمية كذلك إمكانية النظر في إنشاء جهاز فرعي بموجب الفقرة 1 (أ) من المادة الحادية عشرة من اللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي يمكن أن يعقد بحسب المقتضى، خلال إحدى دورات الهيئة (مثلاً في يوم ترجمة التقرير) للنظر في مشروع المواصفات لدى الخطوتين 4 أو 7 من أجل رفع النتيجة إلى الدورة التالية للهيئة كي تنظر فيها عند الخطوة 8/5 أو الخطوة 8. وأوضح أن الجهاز الفرعي المنشأ بموجب الفقرة 1 (أ) من المادة الحادية عشرة من اللائحة الداخلية لن تكون له حكومة مضيفة؛ وسيلتقي إما في جنيف وإما في روما وسيقوم بانتخاب مسؤوليه في كل اجتماع. وسوف تسدد التكاليف التشغيلية لاجتماعات الجهاز المذكور من خلال ميزانية الدستور الغذائي وبالتالي سيعقد دوراته رهن إتاحة التمويل.

120- وقد أوضح ممثل المستشار القانوني لمنظمة الصحة العالمية، متحدثاً بالنيابة عن المكتبين القانونيين لكل من المنظمتين أنه يجوز، استناداً إلى النص الذي اقترحتة الأمانة، عقد اجتماع لتلك اللجنة بناء على مشورة اللجنة التنفيذية.

121- وأكدت الأمانة جدوى إنشاء لجنة بموجب الفقرة 1 (أ) من المادة الحادية عشرة وتوافر الأموال. وهذه اللجنة هي من نوع الأجهزة التي تلحظها اللائحة الداخلية من أجل المساعدة في استكمال المواصفات. ويمكن القيام بذلك على سبيل التجريب، ويجوز عقد الدورات بحسب المقتضى، تماشياً مع العمل الجاري للجان التي تعمل بالمراسلة. ويجوز لعنوان اللجنة أن يكون "لجنة التقدم بالمواصفات" من أجل وصف مهمتها بوضوح.

122- وقد أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى عدم وجود أية عقبات أمام التوصية بإنشاء "لجنة للتقدم بالمواصفات" كخطوة تجريبية تنفذ فوراً، ولاحظت أن ذلك على صلة وثيقة بالخيار 4 الوارد في وثيقة العمل.

- 123- وقد جرى الإعراب عن بعض الشواغل إزاء تلك التوصية إذ لا توجد أية ضرورة ملحة لإنشاء هكذا جهاز. وقبل استحداث أية لجنة جديدة، ينبغي إعداد وثيقة منقحة تورد كافة الخيارات وحسناتها وسيئاتها والتوصيات، لكي تنظر فيها الدورة الرابعة والسبعون للجنة التنفيذية. ويمكن إسناد هذه المهمة كذلك إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة.
- 124- وقد أوضحت الأمانة أن تنفيذ الاقتراح بإنشاء "لجنة للتقدم بالمواصفات" سيمنح الهيئة فقط خياراً مبتكراً لاستكمال المواصفات، يمكن استخدامه حسب المقتضى وتقييمه بعد الاستخدام. ويبقى جائزاً فضلاً عن ذلك إعداد وثيقة تورد كل الخيارات وتقييمها من قبل الأمانة.
- 125- وقد نظرت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين في اختصاصات اللجنة بحسب ما أعدتها الأمانة.

الخلاصة

- 126- طلبت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى الأمانة تحليل الخيارات الواردة في وثيقة المناقشة وتلك الواردة في المناقشة المذكورة أعلاه لاستخدامها كمجموعة أدوات إجرائية لزيادة كفاءة عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي وتسريعها مع ضمان الشفافية والشمولية ولكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والسبعين.
- 127- وأوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بأن تنظر الدورة الأربعون لهيئة الدستور الغذائي، على سبيل التجريب، في إنشاء لجنة للتقدم بالمواصفات بموجب المادة الحادية عشرة-1 (أ) من اللائحة الداخلية التي تنص على ما يلي "الأجهزة الفرعية التي تعتبرها ضرورية لإنجاز عملها في استكمال مشاريع المواصفات". وسوف تجتمع لجنة تنسيق الأنشطة الإحصائية بحسب الحاجة بناء على مشورة اللجنة التنفيذية لاستكمال النصوص نيابة عن الأجهزة التنفيذية التي أنشئت بموجب المادة الحادية عشرة-1 (ب) والتي تعمل بالمراسلة (انظر الاختصاصات أدناه). أما كفاءة هذه الآلية وفعاليتها فسوف تخضعان لاستعراض هيئة الدستور الغذائي بناء على تحليل تؤديه أمانة الدستور الغذائي في غضون خمس سنوات (2022).

الاختصاصات: نيابة عن جهاز فرعي أنشئ بموجب المادة الحادية عشرة-1 (ب) ويعمل بالمراسلة، للنظر في التعليقات الواردة عند الخطوة 6/3 وتعديل مشاريع المواصفات المقترحة عند الخطوة 7/4 بغية وضعها بصيغتها النهائية وعرضها على الهيئة لاعتمادها عند الخطوتين 8/5 و8.

الدستور الغذائي وأهداف التنمية المستدامة (البند 5-4 من جدول الأعمال)⁹

- 128- عرض ممثل منظمة الصحة العالمية الوثيقة نيابة عن الفاو ومنظمة الصحة العالمية. وشدد على أهمية ربط العمل الجاري في الدستور الغذائي بأهداف التنمية المستدامة، والمساهمة على نحو استباقي في تحقيق الأهداف والمقاصد ذات الصلة لزيادة بروز الدستور الغذائي على صعيد الأمم المتحدة وتيسير تعبئة الموارد في الدستور الغذائي وحساب الأمانة التابع له.

المناقشة

129- نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة العمل كما عُرضت عليها وأخذت علمًا بوجهات النظر التالية التي أعرب عنها الأعضاء:

1- ثمة إمكانيات لتعزيز بروز الدستور الغذائي عن طريق المشاركة بصورة نشطة في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة؛

2- يجب أن تكون عملية الإبلاغ عن الإنجازات، إلى جانب آلية تتبع التقدم المحرز لتحقيق أهداف التنمية المستدامة واضحة ومحددة بشكل جيد؛

3- نظرًا إلى أن أهداف التنمية المستدامة التسعة (9) التي تم تحديدها تبرز بشكل جيد ولاية كل من الفاو ومنظمة الصحة العالمية والدستور الغذائي، يتعيّن بالتالي على الدستور الغذائي اعتماد الأهداف ذات الصلة من أهداف التنمية المستدامة ودمجها في أنشطته؛

4- يجب تحديد مساهمة الدستور الغذائي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة على نحو واضح في الخطة الاستراتيجية الجديدة للدستور الغذائي؛ ويجب أن يكون هناك ارتباط واضح بين الأنشطة المحددة وأهداف التنمية المستدامة. ولن يساعد ذلك في عمليات الرصد والإبلاغ فحسب، بل كذلك في تسليط الضوء على التأثيرات الملموسة لعمل الدستور الغذائي في مختلف أنحاء العالم؛

5- ويمكن استخدام المواد الترويجية للدستور الغذائي لتعزيز إبراز مساهمة الدستور الغذائي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، إلى جانب النتائج الإيجابية التي تم تحقيقها بفضل عمل الدستور الغذائي.

130- وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أن تقديم التقارير عن التقدم المحرز في مجال تحقيق أهداف التنمية المستدامة يمكن أن يتم بطرق عدة من بينها: تحليل أفضل السبل التي يمكن للدستور الغذائي من خلالها أن يساهم في تحقيق تلك الأهداف ضمن عمل الدستور الغذائي؛ وتحديد الجهاز الرئيسي المسؤول عن متابعة التقدم ورفع تقارير عنه (اللجنة التنفيذية مثلاً)؛ وتحديد آلية الإبلاغ وتواترها (مثلاً إدراج بند دائم على جدول أعمال الاجتماعات الرئيسية للدستور الغذائي؛ على أساس سنوي أو كل سنتين)؛ ونوع التقارير (مثلاً تقرير قائم بحد ذاته عن أهداف التنمية المستدامة أو تقرير مشترك مع تقارير أخرى تتناول أنشطة مختلفة للدستور الغذائي).

131- كما أحاط ممثل منظمة الصحة العالمية للجنة التنفيذية علمًا بتوافر فرصة ملموسة تتمثل في استخدام الآليات القائمة التي أنشأتها المنظمات الراحية. وبالنسبة إلى منظمة الصحة العالمية، فقد طُلب إليها تقديم تقرير "بشكل دوري، على الأقل مرة كل سنتين، عن التقدم العالمي والإقليمي" المحرز لتحقيق الهدف 3 من أهداف الصحة والغايات المرتبطة بها، وذلك بموجب القرار WHA69.11 الصادر عن جمعية الصحة العالمية والذي تم اعتماده في مايو/أيار 2016. وقد تمثلت فرصة أخرى لتعزيز الوعي إزاء مساهمات عمل الدستور الغذائي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، في أن يجري الأعضاء عمليات استعراض مواضيعية للتقدم المحرز على صعيد تحقيق هذه الأهداف خلال المنتدى السياسي الرفيع المستوى السنوي المعني بالتنمية المستدامة (المنتدى السياسي). كما يمكن تنظيم أحداث جانبية خلال المنتدى السياسي لإبراز كيف يساهم عمل الدستور الغذائي في تحقيق مختلف أهداف التنمية المستدامة.

132- وشدد ممثل منظمة الأغذية والزراعة على أهمية تسليط الضوء على العلاقة القائمة بين عمل الدستور الغذائي وأهداف التنمية المستدامة باعتبار ذلك أداة للدعوة تساعد على تعزيز محط التركيز في عملية التخطيط الاستراتيجي.

الخلاصة

133- أخذت الرئيسة علمًا بأنها المرة الأولى التي يناقش فيها الدستور الغذائي مسألة أهداف التنمية المستدامة، وأن اللجنة التنفيذية قدّمت دعمها، في دورتها الثالثة والسبعين، لتحليل الإجمالي في وثيقة العمل.

134- وقامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

1- وافقت على أن أهداف التنمية المستدامة ستساهم بشكل كبير في الارتقاء بالدعوة الإجمالية الخاصة بعمل الدستور الغذائي؛ وأنه سيتم أخذ أهداف التنمية المستدامة بعين الاعتبار عند إعداد الخطة الاستراتيجية المقبلة للدستور الغذائي للفترة 2020-2025؛

2- كما أشارت إلى توافر فرص للمشاركة بشكل استباقي في الاتصالات، من خلال مثلاً عقد مناقشات منتظمة للمتابعة بشأن أهداف التنمية المستدامة خلال اجتماعات اللجنة التنفيذية، وإطلاق منشورة تسلط الضوء على الجسور القائمة بين الدستور الغذائي وأهداف التنمية المستدامة، فضلاً عن الاتصالات التفاعلية على غرار رفع تقارير مباشرة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة أو غير مباشرة من خلال الأجهزة الرئاسية للفاو ومنظمة الصحة العالمية؛

3- ووافقت على عقد مزيد من المناقشات خلال دورتها الرابعة والسبعين للإجابة على الأسئلة المطروحة في الوثيقة CX/EXEC 17/73/8.

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 6-1 من جدول الأعمال)¹⁰

135- عرضت الأمانة الوثيقة CX/EXEC 17/73/9 مع الإشارة إلى أنّ التقرير عن نفقات عام 2016 تضمّن أيضًا تكاليف لجان التنسيق الإقليمية المشتركة بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية.

136- وأبلغت الأمانة اللجنة بأنّ احتياجات لجان التنسيق الإقليمية تختلف بالنسبة إلى الترجمة الفورية والتحريرية. وفي لجنة التنسيق المشتركة لأوروبا، تولى منسقو اللجنة، بما فيهم المنسق الحالي (هولندا)، توفير خدمات الترجمة التحريرية والفورية إلى اللغة الروسية. وخلال الدورة المقبلة، ستتم تغطية كلفة الترجمة التحريرية والفورية إلى اللغة الروسية من ميزانية أمانة الدستور الغذائي. غير أنّ هذا الدعم المالي لا يمكن كفالاته إلى ما لا نهاية ولا بد من أن تبحث اللجنة عن حلّ دائم لهذه المسألة.

¹⁰ الوثيقة CX/EXEC 17/73/9

137- وأقرت الأمانة بأنّ استخدام اللغة الروسية في لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا هام لتيسير المشاركة، خاصة بالنسبة إلى الأعضاء الجدد في الدستور الغذائي من بلدان آسيا الوسطى. وأشار إلى أنّ الخدمات اللغوية في وكالات الأمم المتحدة التي تغطي الإقليم نفسه، على غرار لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، تقتصر على اللغات الإنكليزية والفرنسية والروسية. وأشار أيضًا إلى أنّ لجان التنسيق المشتركة الأخرى تتيح بدورها خدمات لغوية تقتصر على اللغات الأكثر شيوعًا في الإقليم لزيادة فرص مشاركة الأعضاء إلى أقصى حد ممكن بموازاة إتاحة المجال لتنظيم أنشطة أخرى تهمّ الإقليم. وأيًا كانت اللغة المستخدمة في لجان التنسيق الإقليمية، ستكون دائمًا تقارير جميع تلك اللجان متاحة باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية إضافة إلى اللغة التي تهمّ بشكل خاص لجنة التنسيق الإقليمية المعنية.

138- وأبدى منسق لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا تقديره للأمانة على توفير الخدمات باللغة الروسية.

139- وأكدت مجددًا ممثلة منظمة الأغذية والزراعة الحاجة إلى إيجاد حل طويل الأمد يحقق المشاركة المثلى في الإقليم ويرشّد استخدام الموارد المتاحة للهيئة.

الخلاصة

140- قامت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين بما يلي:

- 1- شجّعت لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا على النظر في سياستها اللغوية ومقارنتها أيضًا مع غيرها من لجان التنسيق الإقليمية والمنظمات الإقليمية؛
- 2- وأقرت بالدعم المقدم من الأمانة لتمويل الخدمات باللغة الروسية خلال الفترة المالية 2018-2019؛
- 3- وأحاطت علمًا بالتقرير عن النفقات (2016) والتقديرات لعام 2017 والتوقعات المالية للفترة 2018-2019؛
- 4- وطلبت إلى الأمانة المضي قدمًا في عرض اقتراحات الميزانية خلال السنة الأولى من الفترة المالية الجارية إفساحًا في الوقت للفاو والمنظمة الصحة العالمية لإتمام عملية الموافقة لديهما (أي أن تعرض الأمانة في عام 2018 اقتراحًا لميزانية الفترة 2020-2021)؛
- 5- وأبدت ارتياحها للدعم المالي المستمر من جانب الفاو ومنظمة الصحة العالمية لميزانية البرنامج العادي والمساهمات المقدمة للأمانة من البلدان المضيفة/الأعضاء والمساهمات العينية من كلّ من الصين وألمانيا واليابان وجمهورية كوريا.

الدعم العلمي المقدم من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى الدستور الغذائي: المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 6-2 من جدول الأعمال)¹¹

- 141- عرض ممثل منظمة الصحة العالمية هذا البند من جدول الأعمال مسلطاً الضوء على أنّ القسم الأكبر من الأموال المتاحة في منظمة الصحة العالمية لبرنامج المشورة العلمية في مجال سلامة الأغذية والتغذية قائم على المساهمات الطوعية من قبل عدد قليل من المانحين. وتبلغ التكاليف الإجمالية المخطط لها للفترة المالية 2016-2017 ما يقارب 3.2 ملايين دولار أمريكي للأنشطة و4.8 مليون دولار أمريكي لتكاليف الموظفين. وشدد على أنّ القيمة الإجمالية لمساهمة منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في الدستور الغذائي من خلال برنامج المشورة العلمية هو مبلغ ملحوظ (نحو 10 ملايين دولار أمريكي في الفترة المالية).
- 142- وأشارت ممثلة منظمة الأغذية والزراعة إلى أنّ تكاليف الأنشطة والموظفين المتصلة بتوفير المشورة العلمية للدستور الغذائي يجري تأمينها بشكل أساسي من خلال برنامج العمل والميزانية العادي للمنظمة. وفي حين أنّ هذا العمل يندرج في إطار البرنامج الاستراتيجي 4 للمنظمة بشأن "تمكين نظم زراعية وغذائية أكثر شمولاً وكفاءة"، فإنّ الميزانية الخاصة بالمشورة العلمية تحظى بالحماية بشكل عام باعتبارها نشاطاً فنياً على مستوى المنظمة.
- 143- وأشارت إلى أنّ تمويل مشاورات مخصصة، إضافة إلى دورات اجتماعات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن التغذية، لا يحظى بالحماية. وتبلغ الكلفة الإجمالية للفترة 2016-2017 نحو 3.9 ملايين دولار أمريكي من بينها 3.4 ملايين دولار أمريكي من البرنامج العادي للمنظمة و0.5 ملايين دولار أمريكي من المساهمات الطوعية للمانحين. وكان القسم الرئيسي من المساهمات الطوعية التي وردت خلال الفترة المالية الحالية دعمًا للاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات، مع إتاحة بعض التمويل أيضاً لاجتماع الخبراء المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية واجتماعات الخبراء المشتركة بشأن التغذية. وأبدت اللجنة قلقها لعدم تلقي أموال من خارج الميزانية لدعم عمل لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. وسلطت الضوء على إنشاء حساب الأمانة الشامل الجديد لدعم برنامج المشورة العلمية.
- 144- وتوجهت منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة بالشكر إلى الأعضاء الذين قدموا مساهمات طوعية من خارج الميزانية ودعمًا عينياً لبرنامج المشورة العلمية.

المناقشة

- 145- تركز النقاش حول الحاجة إلى ضمان التمويل للمشورة العلمية الأساسية للدستور الغذائي وإمكانات التوعية بهذه الحاجة ضمن الأجهزة الرئاسية لمنظمة الصحة العالمية.

- 146- وأبلغ ممثل منظمة الصحة العالمية اللجنة التنفيذية بأنه منذ أن قامت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الثامنة والثلاثين بمناقشة اقتراحات التمويل المستدام لإسداء المشورة العلمية ومنذ أن قررت لفت عناية الأجهزة الرئاسية لمنظمة الصحة العالمية إلى ضرورة معالجة هذه المسألة، انتهز عدد قليل فقط من الأعضاء فرصة التكلم عن سلامة الأغذية أو الدستور الغذائي في اجتماعات الأجهزة الرئاسية لمنظمة الصحة العالمية في إطار البنود ذات الصلة من جدول الأعمال (مثلاً عن متابعة المؤتمر الدولي الثاني المعني بالتغذية). ونتيجة لذلك، لم يبدأ بعد أي نقاش داخل الأجهزة الرئاسية أو على مستوى الإدارة العليا لمنظمة الصحة العالمية لإيجاد حل للوضع الراهن.
- 147- وأشار كذلك ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أنّ جمعية الصحة العالمية لم تعتمد أي قرار محدد خاص بسلامة الأغذية بعد عام 2010. وإذا ما تقررّت إضافة بند محدد عن سلامة الأغذية أو الدستور الغذائي إلى جدول أعمال الأجهزة الرئاسية لمنظمة الصحة العالمية أو إذا تقرر عقد حدث جانبي بالتزامن مع دورات تلك الأجهزة، يتعين عندها على أعضاء الدستور الغذائي تقديم اقتراحات بهذا الشأن. وفي هذه الأثناء، ستتاح بصورة منتظمة فرصة التكلم عن التغذية وسلامة الأغذية والدستور الغذائي في إطار متابعة المؤتمر الدولي الثاني المعني بالتغذية وعقد الأمم المتحدة للعمل بشأن التغذية، فضلاً عن المساهمات لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.
- 148- وأفاد ممثل الشؤون القانونية في منظمة الصحة العالمية أنّ المنظمة تخوض حالياً عملية إصلاح موسّعة للحكومة تشمل من بين جملة أمور إمكانية استحداث آليات جديدة تحدد من خلالها أفضل سبل إدارة عملية إعداد جداول أعمال الأجهزة الرئاسية للمنظمة.
- 149- وأقرّت ممثلة منظمة الأغذية والزراعة بأنّ مستوى الوعي تجاه الدستور الغذائي ومسائل سلامة الأغذية عالٍ لدى الأجهزة الرئاسية للمنظمة بفضل التواصل الفعال للأعضاء في الدستور الغذائي والجهود الداخلية المبذولة للتواصل والتعاون مع الوحدات والبرامج المعنية الأخرى. وشجعت الأعضاء على استخدام مسائل السياسات (انظر البند 7 من جدول الأعمال) كمدخل للتوعية بأهمية عمل الدستور الغذائي بالنسبة إلى واضعي السياسات على المستوى الوطني وممثليهم في الأجهزة الرئاسية لكلّ من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

الخلاصة

- 150- أوصت اللجنة التنفيذية هيئة الدستور الغذائي في دورتها الأربعين بالقيام بما يلي:
- 1- الإقرار بالمساهمة المشتركة لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية من أجل إسداء المشورة العلمية باعتبارها مساهمة هامة في منظومة الدستور الغذائي، بالإضافة إلى ميزانية البرنامج العادي لهيئة الدستور الغذائي؛
 - 2- والإقرار بالمساهمات الطوعية لبرنامج المشورة العلمية لمنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة؛
 - 3- والإحاطة علماً بعدم إدراج موضوع سلامة الأغذية وجودتها كبنود من جدول أعمال الأجهزة الرئاسية لمنظمة الصحة العالمية لأكثر من 10 سنوات، باستثناء الإشارات إلى سلامة الأغذية ومواصفات الدستور الغذائي في سياق التغذية والأمراض غير المعدية؛

- 4- والإشارة إلى أنّ منظمة الصحة العالمية تخوض عملية إصلاح للحوكمة تشمل من بين أمور إمكانية استحداث آليات جديدة تحدد من خلالها أفضل سبل إدارة عملية إعداد جداول أعمال الأجهزة الرئاسية للمنظمة؛
- 5- ودعوة الأعضاء إلى المضي قدماً في التواصل والتنسيق بشأن مسائل الدستور الغذائي بين السلطات الوطنية المسؤولة عن الصحة والزراعة بغية التوعية بقدر أكبر على الحاجة إلى تمويل (أساسي) مستدام للمشورة العلمية في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

المسائل الناشئة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية: المسائل الخاصة بالسياسات والمسائل ذات الصلة (البند 7 من جدول الأعمال)¹²

- 151- عرضت ممثلنا منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة وثيقة العمل وعبرتنا عن أسفهما للتأخر في إعداد الوثيقة وتوزيعها. وكان هناك توضيح، بالنسبة إلى عقد الأمم المتحدة للعمل من أجل التغذية، بأنّ الجمعية العامة للأمم المتحدة كانت قد أعلنت هذا العقد متابعة لنتائج المؤتمر الدولي الثاني المعني بالتغذية وأنّ الالتزامات الوطنية المحددة والقابلة للقياس والتي يمكن بلوغها والواقعية والحسنة التوقيت التي قررتها الدول الأعضاء بموجب مجال العمل 1 يمكن أن تشمل ليس فقط الالتزامات الخاصة بالتغذية بل أن تتناول أيضاً سلامة الأغذية، بما في ذلك الدستور الغذائي ومقاومة مضادات الميكروبات في سلسلة الأغذية.
- 152- وسلطت ممثلة منظمة الأغذية والزراعة الضوء بداية على عدد من القرارات/البيانات الصادرة عن الأجهزة الرئاسية للمنظمة التي عقدت اجتماعات لها منذ الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة والتي قد تمّ الهيئة. ومن بينها القرار الذي اعتمده مؤخراً مؤتمر المنظمة في دورته الأربعين والذي دعا إلى الإعلان عن يوم عالمي سلامة الأغذية. وسلطت الضوء أيضاً على القرار الصادر عن الدورة الخامسة والعشرين للجنة الزراعة في المنظمة من أجل إنشاء مجموعة عمل مفتوحة العضوية للنظر في الخيارات المتاحة لتوفير التمويل الكافي والمستدام لبرامج المشورة العلمية بشأن سلامة الأغذية المشتركة بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية. وسترفع مجموعة العمل تقاريرها إلى مجلس منظمة الأغذية والزراعة في نهاية سنة 2017. وشجعت الأعضاء في اللجنة التنفيذية على تشجيع بلدانهم وأصحاب المصلحة الآخرين على المشاركة في مداورات مجموعة العمل المفتوحة العضوية.
- 153- واستعرضت ممثلة منظمة الأغذية والزراعة من ثمّ عددًا من مبادرات المنظمة وبرامجها التي تمّ عمل الدستور الغذائي. وتناولت البرامج التي تُعنى بالنظم الغذائية المستدامة وتغير المناخ وشحّ المياه والتجارة والإنتاج المستدام للمحاصيل والثروة الحيوانية، مع الإشارة إلى مشاركة وحدة سلامة الأغذية وجودتها في المنظمة في تلك البرامج واتصالها بعمل الدستور الغذائي. وأشارت أيضاً إلى الفرص المتاحة للمجتمع المعني بسلامة الأغذية للمشاركة في بعض العمليات الوطنية الجارية من أجل تيسير مراعاة مسائل سلامة الأغذية في التخطيط الوطني وتشجيع اتساق السياسات عبر مختلف القطاعات.

- 154- وأشار بدوره ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أنه، بالتزامن مع تنفيذ خطة العمل العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات، تتولى المنظمة تنسيق العمل على بلورة إطار إرشادي بشأن مقاومة مضادات الميكروبات بما يشمل ترشيد استخدام مضادات الميكروبات فضلاً عن تحسين فرص النفاذ إلى مضادات الميكروبات من قبل من هم بحاجة إليها.
- 155- وسلطت ممثلة منظمة الصحة العالمية الضوء على عمل المجموعة الفرعية المعنية بالنظام الغذائي والصحة والمنبثقة عن مجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالتوجيهات التغذوية التي ستتولى إجراء عمليات الاستعراض المنهجي للاستعانة بها كمشورة علمية للعمل الجاري من قبل اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة بشأن القيمة المرجعية للمغذيات - الأمراض غير المعدية بالنسبة إلى حمض الايكوسابنتينويك وحمض الأوكساهيكسانويك. ورحبت بمشاركة ممثلي منظمة الأغذية والزراعة وأمانة الدستور الغذائي في الاجتماع الحادي عشر الذي عقد مؤخراً لمجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالتوجيهات التغذوية.
- 156- وأثارت ممثلة منظمة الصحة العالمية مسألة دور الدستور الغذائي في معالجة التأثيرات المضرة للكحول، على اعتبار أن الأهداف التي تسعى إليها مواصفات الدستور الغذائي هي بالدرجة الأولى حماية الصحة. وأشارت إلى عدد من مجالات التعاون الممكنة ومن بينها تحديد الكحول وتصنيفها والتوسيم ومحتوى الكحول والمكونات والسعرات الحرارية والمخاطر ذات الصلة على الصحة.
- 157- واعتبر أحد الأعضاء أنّ المسائل المتصلة باستخدام السكر والمواد المضافة إلى الأغذية في المشروبات غير الكحولية، فضلاً عن خطر تعرض الأطفال للمشروبات الكحولية، ينبغي أن تكون مدرجة على جدول أعمال الدستور الغذائي لضمان الحماية المناسبة للأطفال.
- 158- وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين إلى أنّ هذا البند من جدول الأعمال يعطي معلومات قيمة غير أنه تعذر، بسبب التأخر في إتاحتها، إجراء أي مشاورة على المستوى الوطني. لذا، اقترحت إمكانية مناقشة هذا البند خلال الدورة الرابعة والسبعين للجنة التنفيذية في سبتمبر/أيلول 2017.
- 159- وجرى أيضاً التعبير عن بعض القلق إزاء توصية هيئة الدستور الغذائي في الوثيقة من أجل "اتخاذ الإجراءات اللازمة لمراعاة سياسات المنظمين الراعيتين على أكمل وجه" وأشار إلى أنّ الدستور الغذائي هو منظمة يقودها الأعضاء ولها أجهزتها الخاصة المعنية بتقييم المخاطر.

الخلاصة

- 160- إنّ اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والسبعين:
- 1- أشارت إلى القرار الصادر عن الدورة الأربعين لمؤتمر المنظمة عقب قرار الهيئة في دورتها التاسعة والثلاثين للإعلان عن يوم عالمي لسلامة الأغذية بصورة دائمة؛

2- وأشارت إلى التأخير في إتاحة الوثيقة باللغة الإنكليزية فقط، مما حال دون تمكن الأعضاء من التشاور بشأنها على أكمل وجه؛

3- واتفقت على مناقشة هذا البند بمزيد من التفصيل في الدورة الرابعة والسبعين للجنة التنفيذية.

العلاقات بين سياسات منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية واستراتيجياتهما وخطوطهما التوجيهية وعمل الدستور الغذائي (البند 8 من جدول الأعمال)¹³

161- عرض ممثل منظمة الصحة العالمية وثيقة العمل بالنيابة عن الفاو ومنظمة الصحة العالمية، مشيراً إلى أن الوثيقة نفسها قدمت إلى الدورة الحادية والسبعين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي، ولكنها لم تُناقش بسبب ضيق الوقت. وأشار الممثل إلى أن هناك مجموعتين من المتطلبات لا تتعارضان مع بعضهما البعض. فمن جهة، كان هناك مطلب منطقي للحفاظ على الاستقلالية الذاتية الوظيفية للهيئة، على النحو الممثل في إجراءاتها الفريدة من نوعها ومعالجة المراقبين. ومن جهة أخرى، هناك طلب متزايد لوضع عمل الدستور الغذائي في سياق أوسع، مثل أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة والاستراتيجيات العالمية المعتمدة من جمعية الصحة العالمية، من أجل التأكد من إبقاء المجتمع الدولي على علم بمساهمة الدستور الغذائي في الأهداف والمبادرات الأوسع نطاقاً، ومن أن إدارة المنظمتين الراعيتين تعترف بها وتعكسها في تخصيص الموارد المتاحة للدستور الغذائي.

162- وأشار إلى أن كلاً من الدستور الغذائي ومنظمة الصحة العالمية تحركهما الدول الأعضاء، وأن قرارهما تستند إلى توافق الآراء. ونظراً إلى أن مواصفات الدستور الغذائي المعتمدة يتم نشرها مع شعارات المنظمتين الراعيتين التي يعمل بموجبها الدستور الغذائي، فإنه ينبغي تجنب التناقضات بين مواصفات الدستور الغذائي وسياسات واستراتيجيات المنظمتين الراعيتين، أو تقليلها، وينبغي استكشاف أوجه التآزر.

163- وأشار الممثل إلى أنه إذا نُظر إلى الدستور الغذائي وكأنه لا يساهم إيجاباً في تحقيق أهداف الصحة العامة، فإن ذلك قد يؤثر سلباً على تعبئة الموارد المالية، بما في ذلك الدعم العلمي للدستور الغذائي.

164- وأعدت ممثلة الفاو التأكيد على وجهة النظر بأن عمل وضع مواصفات الدستور الغذائي مدفوع من قبل الأعضاء، ولكن من مصلحة أعضاء الدستور الغذائي النظر في سياسات الفاو ومنظمة الصحة العالمية عند تنفيذ عملهم. وشددت أيضاً على الحاجة إلى التواصل والتشاور الفعالين على الصعيد الوطني لضمان اتساق السياسات، وأن عمل تنمية القدرات الذي تضطلع به الفاو لتعزيز الهياكل الوطنية يهدف إلى تمكين البلدان من المشاركة على نحو أفضل في وضع المواصفات. وكان الهدف من البند المعنون "المسائل المحالة من الفاو ومنظمة الصحة العالمية: المسائل الخاصة بالسياسات والمسائل ذات الصلة" هو توفير المعلومات لتيسير هذه المناقشة على الصعيد الوطني.

165- ودُعيت الدورة الثالثة والسبعون للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي إلى النظر الخطوات المقبلة المقترحة على النحو المبين في الفقرتين 14 و15 من الوثيقة CX/EXEC 17/73/12.

المناقشة

166- أحاطت اللجنة التنفيذية علمًا بالتعليقات التالية:

- 1- ينبغي أن تحظى جميع سياسات الفاو ومنظمة الصحة العالمية، واستراتيجياتهما وخطوطهما التوجيهية، بالاعتبار المناسب في الدستور الغذائي، وينبغي أن يكون هناك اتساق بين السياسات والعمل في المنظمتين الراعيتين والدستور الغذائي، وبالتالي هناك حاجة إلى دعم الدستور الغذائي لإقرار ومتابعة الاستراتيجيات المعتمدة على مستوى السياسات من قبل الهيئات الرئاسية في منظمة الصحة العالمية والفاو.
- 2- وإن الدستور الغذائي مدفوع من قبل أعضائه ومستقل، وتمثل ولايته في حماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة الأغذية، في حين أنه ليس لدى أية من المنظمتين الراعيتين نفس الولاية المزدوجة. ويتعين على أعضاء الدستور الغذائي أن يقرروا كيفية متابعة استراتيجيات الفاو ومنظمة الصحة العالمية التي تعني ولاية الدستور الغذائي.
- 3- ويعمل الدستور الغذائي على تحقيق توافق الآراء مع عملية فريدة لوضع المواصفات، ومواصفات تتعلق بحماية المستهلك وتسهيل التجارة تعترف بها منظمة التجارة العالمية كمرجع.
- 4- ومنحت الفاو ومنظمة الصحة العالمية الدستور الغذائي ولايته الواضحة التي يلتزم بها أعضاؤه، كما ينبغي أن تفعل الفاو ومنظمة الصحة العالمية أيضًا. ومن المهم أن تفهم جميع الأطراف المعنية المسائل ذات الاهتمام المشترك.
- 5- ويعتبر الاتصال المتبادل على المستوى الوطني أساسيًا لتحقيق اتساق السياسات، ومن المهم تقاسم الأولويات التي قد تخدم أعضاء الدستور الغذائي معهم. ويجب معالجة مسألة كيفية تحقيق أقصى قدر من المواءمة بين المواقف والتواصل على جميع المستويات.
- 6- ويعتبر التشاور والاتساق على المستوى الوطني أمرين ضروريين لضمان إبداء الآراء نفسها في مناقشات مختلف منتديات الأمم المتحدة.
- 7- وليس هناك حاجة لتعديل دليل الإجراءات أو الاضطلاع بأي عمل إضافي في هذا المجال.
- 8- ويمكن أن يسهم إدماج أهداف التنمية المستدامة في الخطة الاستراتيجية الجديدة، في تحقيق اتساق السياسات.
- 9- وكانت هناك تساؤلات بشأن افتراض وجود أوجه عدم اتساق بين عمل الدستور الغذائي وسياسات المنظمتين الراعيتين.

167- وأشارت ممثلة منظمة الصحة العالمية إلى أن أغراض الدستور الغذائي لا تتعارض مع أغراض منظمة الصحة العالمية. وأشار كذلك إلى أن جمعية الصحة العالمية قد زادت من الإشارات والطلبات إلى الدستور الغذائي لتعزيز عملها في دعم

جهود الصحة العامة، وفي الوقت نفسه تشجيع الدول الأعضاء على استخدام مواصفات الدستور الغذائي وخطوطه التوجيهية لحماية وتعزيز صحة الإنسان. ومن الأمثلة على ذلك، قرار جمعية الصحة العالمية رقم 23-56 بشأن التقييم المشترك بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية لعمل هيئة الدستور الغذائي (2003) الذي "حثّ الدول الأعضاء على استخدام مواصفات الدستور الغذائي استخدامًا كاملاً لحماية صحة الإنسان على طول السلسلة الغذائية بما في ذلك المساعدة على إجراء اختيارات صحية في ما يتعلق بالتغذية والنظام الغذائي".

168- غير أن ممثلة المنظمة أشارت إلى أن استخدام مواصفات الدستور الغذائي وخطوطه التوجيهية كان موضع تساؤلات في جمعية الصحة العالمية بسبب عدم موافقتها أو عدم اتساقها مع الخطوط التوجيهية الخاصة بمنظمة الصحة العالمية و/أو سياساتها. كما لوحظت آثار عدم الاتساق على نحو متزايد في المنتديات الدولية المختلفة، بما في ذلك اللجنة المعنية بالحوافز التقنية أمام التجارة التابعة لمنظمة التجارة العالمية، حيث تواجه الدول الأعضاء التي تتخذ إجراءات لتنفيذ تدابير السياسات العامة التي اعتمدها جمعية الصحة العالمية، تحديات بأنها لا تتماشى مع الدستور الغذائي وتخلق حوافز تجارية. وينبغي معالجة هذا الشاغل إذا كان عمل الدستور الغذائي سيسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة على النحو المناقش في البند 4-5 من جدول الأعمال.

169- وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أنه من أجل تحسين الاتساق والتآزر بين عمل الدستور الغذائي وسياسات واستراتيجيات المنظمين الراعيتين، ينبغي للدستور الغذائي، عند اتخاذ القرارات، أن يكون على بينة من السياسات والاستراتيجيات ذات الصلة في المنظمين الراعيتين، الموجودة بالفعل في المجال الذي يضع الدستور الغذائي مواصفة فيه. وبالإشارة إلى الفقرة 15 من الوثيقة، وكمثال على التحسينات الممكنة التي يمكن اتخاذها، أشار الممثل إلى أنه وفقاً للجزء 2 من إجراءات وضع المواصفات للدستور الغذائي، ينبغي أن تحتوي وثيقة المشروع على معلومات عن العمل الحالي والمستمر للدستور الغذائي نفسه، وأعمال وخبرات الهيئات الخارجية، ولكن لا توجد معلومات عن الأعمال الحالية والمستمرة للمنظمين الراعيتين، وأن هذا الحكم لا يسمح للجنة التنفيذية باتخاذ قرار مستنير في مرحلة الشروع بالعمل الجديد. وعرض الممثل إعداد قائمة بالتدابير والإجراءات التي يمكن تنفيذها لتيسير اتخاذ القرارات المستنيرة في الدستور الغذائي دون الإخلال بعملية وضع المواصفات الخاصة به والمدفوعة من قبل الدول الأعضاء، وعرضها على الدورة المقبلة للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي.

الخلاصة

170- اختتمت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي المناقشة بشأن هذا البند، وأشارت إلى ضرورة مراعاة سياسات الفاو ومنظمة الصحة العالمية، ولكنها سلطت الضوء على الولاية المحددة والمختلفة للدستور الغذائي التي منحتة إياها الفاو ومنظمة الصحة العالمية، علماً أن ولايتهما أوسع نطاقاً بكثير، وطلبت مراعاة ذلك من قبل المنظمين الراعيتين. كما أشارت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي إلى ضرورة تعزيز الهياكل على المستوى الوطني، لمواصلة التواصل الفعال والمستمر بين الدستور الغذائي والفاو ومنظمة الصحة العالمية. وأحاطت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي علماً بعدم وجود دعم لمزيد من توجيهه، أو الحاجة إلى تعديل دليل الإجراءات على النحو المقترح في الفقرة 15 من الوثيقة CX/EXEC 17/73/12.

الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب

في الدستور الغذائي (البند 9 من جدول الأعمال)¹⁴

ما يستجد من أعمال (البند 10 من جدول الأعمال)¹⁵

-171 بسبب ضيق الوقت، وافقت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي على إرجاء النظر في هذه البنود إلى دورتها الرابعة والسبعين (سبتمبر/أيلول 2017).

¹⁴ الوثيقة CX/EXEC 17/73/13

¹⁵ الوثيقة CRD 4 (المنسق لآسيا) و CRD 6 (المنسق لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي).

المرفق الأول

قائمة بالمشاركين

**LIST OF PARTICIPANTS
LISTE DES PARTICIPANTS
LISTA DE PARTICIPANTES**

الرئيس

**CHAIRPERSON
PRÉSIDENTE
PRESIDENTA**

Mrs Awilo Ochieng Pernet
Chair, Codex Alimentarius Commission
Federal Department of Home Affairs FDHA
Federal Food Safety and Veterinary Office FSVO
Division of International Affairs
Bern
Switzerland
Tel: +41 58 462 0041
Email: awilo.ochieng@blv.admin.ch

نواب الرئيس

**CHAIRPERSONS-VICE
VICE-PRÉSIDENTS
VICEPRESIDENTES**

Dr Yayoi Tsujiyama
Acting Director for International Standards Office
Food Safety Policy Division, Food Safety and Consumer
Affairs Bureau
Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo
Japan
Tel: +81-3-3502-8732
Email: yayoi_tsujiyama170@maff.go.jp

Mr Mahamadou Sako
Directeur-Général adjoint
Ministère de la Santé et de l'Hygiène Publique
Agence Nationale de la Sécurité Sanitaire des Aliments
Centre Commercial, Rue 305 Quartier du Fleuve
BPE: 2362
Bamako
Mali
Tel: +223 20230188 /+223 66 799979/+22366741542
Email: madoundjini@gmail.com

Dr Guilherme Antonio Costa Junior
Ministry of Agriculture, Livestock and Food
Esplanada dos ministrerios Bl.D
Ed. Sede 3 andar-Sala 300
Brasilia
Brazil
Email: guilherme.costa@agricultura.gov.br

MEMBERS ELECTED ON A GEOGRAPHIC BASIS:

MEMBRES ÉLUS SUR UNE BASE GÉOGRAPHIQUE:

MIEMBROS ELEGIDOS SOBRE UNA BASE
GEOGRÁFICA:**AFRICA**AFRIQUE
ÁFRICA

Mrs Margaret Efiang Eshiett
Ag. Director Business Support Services
Standards Organisation of Nigeria Plot 13/14 Victoria
Arobieke Street, Off Admiralty Way
Lekki Peninsula- Lekki Phase 1
Lagos
Nigeria
Tel: +2348023179774
Email: megesciett@yahoo.com

Advisors to the Member for Africa

Conseiller du Membre pour l'Afrique
Asesor del Miembro para África

Prof Amadou Diouf
Président du Comité National du Codex Alimentarius
Centre Anti Poison
Ministère de la Santé et de l'Action sociale
Hôpital de Fann
Dakar
Sénégal
Tel: +221 77 644 98 23
Email: amdiouf@refer.sn; amadou.diouf@ucad.edu.sn
amdiouf@me.sn

Mr Lazaro Henry Msasalaga
Head of Agriculture and Food Standards Section /
Codex Contact Point
Process Technology Standards
Tanzania Bureau of Standards
P.O. Box 9524
Dar-es-Salaam
United Republic of Tanzania
Tel: +255 22 2450206
Email: codex@tbs.go.tz

ASIAASIE
ÁSIA

Ms Norrani Eksan
Deputy Director
Food Safety and Quality Division
Ministry of Health Malaysia
Level 4, Menara Prisma No 26, Jalan Persiaran
Perdana, Precint 3
Putrajaya
Malaysia
Tel: +603 88850794
Email: norrani@moh.gov.my

Advisors to the Member for Asia

Conseiller du Membre pour l'Asie
Asesor del Miembro para Asia

Dr Yongxiang Fan
Division Director
Food Safety Standard Division 1
China National Centre for Food Safety Risk
(Assessment (CFSA)
No. 23, Guangqu Road Chaoyang District
Beijing
China
Tel: +8613651163400
Email: fanyongxiang@cfsa.net.cn

Prof Purwiyatno Hariyadi
National Codex Committee of Indonesia
Department of Food Science and Technology
Southeast Asian Food & Agricultural Science &
Technology (SEAFASST Center), Bogor Agricultural
University
Jln Puspa No 1 IPB Campus - DARMAGA
Bogor
Indonesia
Tel: (+62) 81110351
Email: phariyadi@ipb.ac.id

EUROPEEUROPE
EUROPA

Mrs Vigdis S. Veum Møllersen
Senior Adviser
Norwegian Food Safety Authority
Head Office
Felles Postmottak P.O Box 383
Brumunddal
Norway
Tel: +47 22 77 91 04
Email: visvm@mattilsynet.no

Advisors to the Member for Europe

Conseillers du Membre pour l'Europe
Asesores del Miembro para Europa

Mr Mike O'Neill
Head of EU and International Strategy
Food Standards Agency
Aviation House 125
London
United Kingdom
Tel: + 44 (0) 20 72768664
Email: Mike.Oneill@foodstandards.gsi.gov.uk

Mr Niklas Schulze-icking
Federal Ministry of Food and Agriculture
Wilhelmstr.54
Berlin
Germany
Tel: +49 30 18529-3515
Email: niklas.schulze-icking@bmel.bund.de

LATIN AMERICA AND THE CARIBBEAN

AMÉRIQUE LATINE ET CARAÏBES
AMÉRICA LATINA Y EL CARIBE

Mr Daniel González Sesmas
Director de Normalización de Sector Primario e
Industria Agroalimentaria
Dirección General de Normas
Secretaría de Economía
Av. Puente de Tecamachalco 6 Col. Lomas de
Tecamachalco
Naucalpan de Juárez
Mexico
Tel: 5552296100
Email: daniel.gonzalezs@economia.gob.mx

Advisor to the Member for Latin America and the Caribbean

Conseillère du Membre pour l'Amérique Latine et les
Caraïbes
Asesor del Miembro para América Latina y el Caribe

Mr Aldo Heladio Verver Y Vargas Duarte
Director General Adjunto
Comisión de Fomento Sanitario
Comisión Federal para la Protección Contra Riesgos
Sanitarios
Oklahoma 14, Col. Napoles, Delegación Benito Juarez,
Ciudad de México
Mexico City
Mexico
Tel: +52 55 50805200 ext. 1304
Email: aververyvargas@cofepris.gob.mx

NEAR EAST

PROCHE-ORIENT
CERCANO ORIENTE

Ms Mariam Eid
Head
Agro Industries Department
Ministry of Agriculture
Bir hassan Jneh
Beirut
Lebanon
Tel: 009613567542 / 009611824100
Email: meid@agriculture.gov.lb

NORTH AMERICA

AMÉRIQUE DU NORD
AMÉRICA DEL NORTE

Mr Richard Arsenault
Executive Director
Domestic Food Safety Systems & Meat Hygiene
Directorate
Canadian Food Inspection Agency
,Floor 6, Room 350 1400 Merivale Road
TOWER 1
Ottawa
Canada
Tel: 613-773-6156
Email: Richard.Arsenault@Inspection.gc.ca

Advisors to the Member for North America

Conseillères du Membre pour l'Amérique du Nord
Asesores del Miembro para América del Norte

Ms Mary Frances Lowe
Manager, U.S. Codex
U.S. Department of Agriculture
U.S. Codex Office
Room 4861 - South Bldg.
1400 Independence Ave. S.W.
Washington, DC 20250
USA
Tel: +1 202 205 7760
E-mail: MaryFrances.Lowe@fsis.usda.gov

Mrs Mae Johnson
Director
Bureau of Policy, Intergovernmental and
International Affairs
Health Canada
251 Sir Frederick Banting Driveway, Floor 4
Mail Stop 2204C
Ottawa
Canada
Tel: 613-957-8417
Email: Mae.Johnson@HC-SC.gc.ca

SOUTH WEST PACIFIC

PACIFIQUE SUD-OUEST
PACÍFICO SUDOCCIDENTAL

Mr Raj Rajasekar
Codex Coordinator and Codex Contact Point NZ
Ministry for Primary Industries
The Terrace 25
Wellington
New Zealand
Tel: 64298942576
Email: raj.rajasekar@mpi.govt.nz

Advisors to the Member for South West Pacific

Conseillers du Membre pour le Pacifique Sud-Ouest
Asesores del Miembro para el Pacífico Sudoccidental

Mr Dugald Maclachlan
Director, Microbiological Policy and Residues Exports
Division
Department of Agriculture and Water Resources
GPO Box 858
Canberra ACT2601
Australia
Tel: +62 2 6272 3183
Email: Dugald.maclachlan@agriculture.gov.au

Dr Vele Pat Ila'ava
Secretary
Department of Agriculture and Livestock
PO Box 2033
Port Moresby
Papua New Guinea
Email: vpilaava100261@gmail.com

**COORDINATORS:
COORDONNATEURS
COORDINADORES:**

COORDINATOR FOR AFRICA

Coordonnateur pour l'Afrique
Coordinador para África

Dr Kimutai Maritim
Assistant Director
Chair-FAO/WHOCCAFRICA
Directorate of Veterinary Services
Private Bag Kabete
Nairobi
Kenya
Tel: +254 722601653
Email: kimutaimaritim@yahoo.co.uk

COORDINATOR FOR ASIA

Coordonnateur pour l'Asie
Coordinador para Asia

Mr Sunil Bakshi
Advisor Codex
Food Safety and Standards Authority of India
FDA Bhawan, Near Bal Bhawan
New Delhi
India
23237439-11-Tel: +91
Email: sbakshi@fssai.gov.in

COORDINATOR FOR EUROPE

Coordonnatrice pour l'Europe
Coordinadora para Europa

Dr Marie-Ange Delen
Coordinator Codex Alimentarius Netherlands
PO Box 20401
The Hague
Netherlands
Tel: +31 6 4615 2167
Email: m.a.delen@minez.nl

**COORDINATOR FOR LATIN AMERICA AND THE
CARIBBEAN**

Coordonnateur pour l'Amérique Latine et les Caraïbes
Coordinador para América Latina y el Caribe

Dr Michel Leporati Néron
Secretario Ejecutivo
Agencia Chilena para la Inocuidad y Calidad
Alimentaria, ACHIPIA
Ministerio de Agricultura
Nueva York 17, piso 4
Santiago
Chile
Tel: +56 2 27979900
Email: michel.leporati@achipia.gob.cl

COORDINATOR FOR NEAR EAST

Coordonnateur pour le Proche-Orient
Coordinador para el Cercano Oriente

Dr Mohammad Hossein Shojaee Aliabadi
Senior Scientific Adviser
Institute of Standards & Industrial Research of IRAN
Director and Laboratory Manager Faroogh Life
Sciences Research Laboratory
No. 96, Parcham Street Tohid Square
Tehran
(Iran (Islamic Republic of
Tel: +98 912 159 17 66
Email: Farooqlab@gmail.com

**COORDINATOR FOR NORTH AMERICA AND THE
SOUTH WEST PACIFIC**

Coordonnateur pour l'Amérique du Nord et le Pacifique
Sud-Ouest
Coordinador para América del Norte y el Pacífico
Sudoccidental

Mr Timothy Tumukon
Director
Department of Biosecurity Vanuatu
Ministry of Agriculture PMB 9039
Port Vila
Vanuatu
Tel: (+679) 7793867
Email: ttumukon@vanuatu.gov.vu

(WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO

(Organisation mondiale de la Santé (OMS
(Organización Mundial de la Salud (OMS

Dr Oleg Chestnov
Assistant Director-General
Noncommunicable Diseases and Mental Health (NMH)
(World Health Organization (WHO
20, Avenue Appia
Geneva 27
Switzerland
Tel: +41227912723
Email: chestnovo@who.int

Dr Kazuaki Miyagishima
Director
(Department of Food Safety and Zoonoses (FOS
(World Health Organization (WHO
20, Avenue Appia
Geneva 27
Switzerland
Email: miyagishimak@who.int

Dr Angelika Tritscher
Coordinator
(Department of Food Safety and Zoonoses (FOS
(World Health Organization (WHO
20, Avenue Appia
Geneva 27
Switzerland
Tel: +41 22 7913569
Email: tritschera@who.int

Mrs Catherine Mulholland
Administrator Codex Trust Fund
(Department of Food Safety and Zoonoses (FOS
(World Health Organization (WHO
20, Avenue Appia
Geneva 27
Switzerland
Tel: +41227913080
Email: mulhollandc@who.int

Dr Rei Nakagawa
 Technical Officer
 (Department of Food Safety and Zoonoses (FOS)
 (World Health Organization (WHO)
 20, Avenue Appia
 Geneva 27
 Switzerland
 Tel: +41 22 791 3640
 Email: nakagawa@who.int

Dr Chizuru Nishida
 Coordinator
 Nutrition for Health and Development
 (World Health Organization (WHO)
 20, avenue Appia
 Geneva 27
 Switzerland
 Tel: +41227913317
 Email: nishidac@who.int

Dr Egle Granziera
 Senior Legal Officer
 Office of the Legal Counsel
 (World Health Organization (WHO)
 20, Avenue Appia
 Geneva 27
 Switzerland
 Tel: +41 22 791 3680
 Email: granzierae@who.int

Dr Claudia Nannini
 Legal Officer
 Office of the Legal Counsel
 (World Health Organization (WHO)
 20, Avenue Appia
 Geneva 27
 Switzerland
 Tel: 0041 22 791 25 06
 Email: nanninic@who.int

**FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF
 (THE UNITED NATIONS (FAO**
 Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et
 (l'agriculture (FAO
 Organización de las Naciones Unidas para la
 (Alimentación y la Agricultura (FAO

Dr Renata Clarke
 Head, Food Safety and Quality Unit
 Agriculture and Consumer Protection Department
 FAO
 Viale delle Terme di Caracalla
 Rome
 Italy
 Tel: +39 06 5705 2010
 Email: Renata.Clarke@fao.org

CODEX SECRETARIAT

Secrétariat du Codex
 Secretaría del Codex

Mr Tom Heilandt
 Secretary Codex Alimentarius Commission
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Food and Agriculture Organization of the UN
 Viale delle Terme di Caracalla
 Rome
 Italy
 Tel: +39 06 5705 4384
 Email: tom.heilandt@fao.org

Ms Annamaria Bruno
 Senior Food Standards Officer
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Food and Agriculture Organization of the UN
 Viale delle Terme di Caracalla
 Rome
 Italy
 Tel: +39 06570 56254
 Email: annamaria.bruno@fao.org

Ms Gracia Brisco
 Food Standards Officer
 Codex Alimentarius Commission Joint FAO/WHO
 Food Standards Programme
 Food and Agriculture Organization
 Tel: +39 06 570 52700
 Email: gracia.brisco@fao.org

Ms Verna Carolissen-mackay
 Food Standards Officer
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 FAO
 Viale delle Terme di Caracalla Rome
 Rome
 Italy
 Tel: +39 06 5705 5629
 Email: verna.carolissen@fao.org

Mr Patrick Sekitoleko
 Food Standards Officer
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Food and Agriculture Organization of the United
 (Nations (FAO
 Viale delle Terme di Caracalla
 Rome
 Italy
 Tel: +39 06 5705 6626
 Email: patrick.sekitoleko@fao.org

Ms Lingping Zhang
 Food Standards Officer
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme Food
 and Agriculture Organization of the UN
 Viale delle Terme di Caracalla
 Rome
 Italy
 Tel: +39 06570 53218
 Email: lingping.zhang@fao.org

Ms Anne Beutling
Associate Professional Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization of the UN
Viale delle Terme di Caracalla
Rome
Italy
Tel: +39 06 570 53528
Email: anne.beutling@fao.org

Mr David Massey
Special Advisor
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization of the UN
Viale delle Terme di Caracalla
Rome
Italy
Tel: +39 06 570 53465
Email: david.massey@fao.org

Mr Roberto Sciotti
Record & Information Management Officer &
Webmaster
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization of the UN
Viale delle Terme di Caracalla
Rome
Italy
Tel: +39 06 570 56141
Email: Roberto.Sciotti@fao.org

Mr Giuseppe Di Chiera
Programme Assistant Consultant
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Organization of the UN Food and Agriculture
Viale delle Terme di Caracalla
Rome
Italy
Tel: +39 06 570 52533
Email: giuseppe.dichiera@fao.org

المرفق الثاني

الجدول الزمني المقترح لعملية إعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025

الموعد	الإجراء	الجهة المسؤولة
النصف الثاني من عام 2016 النصف الأول من عام 2017	تقديم مقترحات عن الأهداف والغايات الممكن إدراجها في خطة استراتيجية جديدة	لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
النصف الأول من عام 2017	المشروع الأول (من دون خطة تنفيذ)	رئيس الهيئة ونوابه
النصف الأول من عام 2017	تقديم التعليقات عن المشروع الأول	الأعضاء والمراقبون
النصف الثاني من عام 2017	الاستعراض	الدورة الثالثة والسبعون للجنة التنفيذية للدستور الغذائي
النصف الثاني من عام 2017	إنجاز المشروع الأول (من دون خطة تنفيذ)	رئيس الهيئة ونوابه
النصف الثاني من عام 2017	الاستعراض	الدورة الرابعة والسبعون للجنة التنفيذية للدستور الغذائي
النصف الأول من عام 2018	إعداد المشروع الثاني (مع خطة تنفيذ)	رئيس الهيئة ونوابه
النصف الأول من عام 2018	الاستعراض	الدورة الخامسة والسبعون للجنة التنفيذية للدستور الغذائي
النصف الثاني من عام 2018 النصف الأول من عام 2019	المساهمات بشأن المشروع الثاني	لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
النصف الأول من عام 2019	إعداد المشروع النهائي	رئيس الهيئة ونوابه
النصف الأول من عام 2019	التعليقات	الأعضاء والمراقبون
النصف الأول من عام 2019	الاستعراض النهائي	الدورة السابعة والسبعون للجنة التنفيذية للدستور الغذائي
النصف الثاني من عام 2019	الاعتماد	الدورة الثانية والأربعون لهيئة الدستور الغذائي